تحريم أقسام المعزمين بالعزائم المعجمة وصرع الصحيح وصفة الخواتم لشيخ الإسلام

أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني رحمه الله تعالى (٦٦١-٧٢٨هـ)

د. فواز محمّد العوضي (*)

(*) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة الكويت.

ملخص البحث:

هذا البحث تحقيق لمخطوط تحريم أقسام المعزمين لشيخ الإسلام أبي العباس أحمد ابن عبد الحليم بن تيمية الحراني.

قام الباحث بتقديم دراسة للكتاب والمؤلف شملت تعريفاً بموضوع الرسالة، وترجمة للمؤلف، وتعريفاً بالمخطوط .

والمخطوط يحتوي على سؤال متعلق بمن يعمل بالسحر والشعوذة لجلب الجن والشياطين، ويستعملهم فيما يريده، وهؤلاء السحرة يدّعون أن الكواكب مؤثرة على الأبدان، وهناك نوع ممن يخادع الناس، ويظهر أنه مسيطر على الجن، وهو كاذب في ذلك.

وقد وقع الجواب من شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في بيان أن هؤلاء سحرة من جنس أهل الشرك والأوثان، وأن عقوبتهم القتل؛ لما أجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم.

ثم عقد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فصولاً في بيان الآيات التي جاءت في ذم السحر، وتبرئة سليمان عليه الصلاة والسلام من السحر ، وإنما نسبت إليه الشياطين السحر، حتى يكون مسوغاً في العمل به.

ثم بين – رحمه الله تعالى – أن السحر قائم على الشرك بالله تعالى والكفر به، وعلى الاستغاثة والاستعانة والاستعاذة بغيره سبحانه وتعالى، وأن ما يفعلونه من الرقى والتعازيم إنما هي من الشركيات والبدع المحدثات. وقد جاءت الشريعة الإسلامية في محاربة الشرك وأهله، وأنها قد نهت عن إتيان السحرة والكهنة، وبينت أنهم يخادعون الناس بالكذب والافتراء، وأن الشريعة أوجبت توحيد الله تعالى وإخلاص العبادة له.

المقدمة :

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أما بعد[١].

فإن من أعظم العبادات التي يتقرب بها العبد إلى الله تعالى: حماية الإسلام وأهله من شوائب الشرك والبدع والأهواء التي طالما جاهدها النبي ﷺ في حياته منذ بعثته إلى أن توفي ﷺ، وكذا سار الصحابة رضي الله عنهم والتابعون لهم بإحسان في الذب عن التوحيد وأهله.

ومن الأمور الشركية التي حذر منها الشرع، وبين خطرها وفسادها: السحر حتى أن النبي ﷺ عدّه من الموبقات، فقال: اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات» [٢].

وقد تكلم العلماء في وصف السحر وخطره وحكم فاعله، وصنفوا في ذلك، سواء استقلالاً أو تبعاً لأبواب الفقه، وميزوا بينه وبين ما يكون خدعة وكذباً، وتكلموا متى يحكم بكفر فاعله، بارتكابه لأسباب توجب كفره، وغير ذلك من المسائل والأحكام المتعلقة بحكم السحر.

وبين أيدينا جواب فتوى لشيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني رحمه الله تعالى (النهي عن السحر والتكهن وتحضير الجن، وبطلان ادعاء أن الكواكب لها تأثير على الناس من حيث إيصال الخير أو الشر، وبيان حقيقة المُعَزِّمين الذين يُعزِّمون على الجن بطريق الشرك والكفر والظلم، وأن الواجب الاعتصام بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، والعمل بالأسباب الشرعية من الأدعية والأذكار النبوية

---

(١) هذه الخطبة قالها النبي صلى الله عليه وسلم لضماد رضي الله عنه، أخرجها مسلم (٨٦٨) في صحيحه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري (٢٧٦٦) كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾، ومسلم (٨٩) كتاب الإيمان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

التي يتحصن بها المسلم من الوقوع في مصائد الشيطان).

وقد رتبت الرسالة إلى مبحثين:

المبحث الأول: دراسة المخطوط وترجمة المؤلف: وتحته مطالب:

المطلب الأول: اسمه ومولده ووفاته.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثالث: مؤلفاته.

المطلب الرابع: أقوال العلماء فيه.

المطلب الخامس: موضوع الرسالة.

المطلب السادس: سبب اختيار البحث.

المطلب السابع: وصف المخطوط.

المبحث الثاني: تحقيق النص، وأتبعتها بخاتمة للبحث، ثم ذكرت المصادر والمراجع.

المبحث الأول

دراسة المخطوط وترجمة المؤلف

المطلب الأول

اسمه ومولده ووفاته

هو الشيخ أبو العباس، أحمد، ابن العالم المفتي شهاب الدين عبدالحليم، ابن شيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبدالسلام ، ابن عبدالله بن أبي القاسم الحراني، ابن تيمية، وهو لقب لجده الأعلى. مولده في عاشر ربيع الأول، سنة إحدى وستين وست مئة بحران، وسافر والداه به وبإخوته إلى الشام.

وسمع مسند الإمام أحمد بن حنبل مرات، وسمع الكتب الستة الكبار والأجزاء، ومن مسموعاته: معجم الطبرابي الكبير، وعني بالحديث وقرأ ونسخ وتعلم الخط والحساب في المكتب، وحفظ القرآن، وأقبل على الفقه، وقرأ العربية على ابن عبد القوى ثم فهمها، وأخذ يتأمل كتاب سيبويه حتى فهم في النحو، وأقبل على التفسير إقبالا كلياً، حتى حاز فيه قصب السبق، وأحكم أصول الفقه وغير ذلك.

هذا كله وهو بعد ابن بضع عشرة سنة فانبهر؛ أهل دمشق من فرط ذكائه، وسيلان ذهنه، وقوة حافظته، وسرعة إدراكه.

ولا تكاد نفس شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تشبع من العلم، فلا تروى من المطالعة، ولا تمل من الاشتغال، ولا تكل من البحث، وقلّ أن يدخل في علم من العلوم من باب من أبوابه إلا ويفتح له من ذلك الباب أبواب، ويستدرك مستدركات في ذلك العلم على حُذاق أهله، معضودة بالكتاب والسنة.

وكان يقول: «إنه ليقف خاطري في المسألة والشيء أو الحالة التي تشكل علي فأستغفر الله تعالى ألف مرة أوأكثر أو أقل حتى ينشرح الصدر وينحل إشكال ما أشكل». وقال: «وأكون إذ ذاك في السوق أو المسجد أو الدرب أو المدرسة لا يمنعني ذلك

من الذكر والاستغفار إلى أن أنال مطلوبي. وفضائله رحمه الله تعالى كثيرة لا يسع المقام حصرها».

توفي ابن تيمية إلى رحمة الله تعالى معتقلا بقلعة دمشق، في ليلة الاثنين، العشرين من ذي القعدة، سنة ثمان وعشرين وسبع مئة. وأقل ما قيل في عدد من شهده: خمسون ألفاً[١].

المطلب الثاني

شيوخه وتلاميذه

سمع من: ابن عبدالدائم، وابن أبي اليسر، والكمال ابن عبد، وابن أبي الخير، وابن الصيرفي، والشيخ شمس الدين، والقاسم الإربلي، وابن علان، وخلق كثير، وأكثر وبالغ[٢].

ومن أشهر تلاميذه: الشيخ الامام العلامة أبو عبد الله محمد ابن أبي بكر بن أيوب الزرعي، ثم الدمشقي، ابن قيم الجوزية[٣]. ومنهم: الشيخ الامام العلامة الحافظ عمدة المحدثين أبو عبد الله محمد بن عماد الدين بن عبد الهادي بن قدامة بن المقدسي الصالحي[٤]. ومنهم: الشيخ الامام العلامة الحافظ عماد الدين ثقة المحدثين عمدة المؤرخين علم المفسرين ابو الفداء إسماعيل بن أبي حفص عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي الشافعي[٥]. وغيرهم كثير.

(١) العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ص ٢١) ذيل تاريخ الإسلام (ص٣٢٤).
(٢) ذيل تاريخ الإسلام (ص٣٢٤).
(٣) الرد الوافر (ص ٦٨).
(٤) الرد الوافر (ص ٢٩).
(٥) الرد الوافر (ص ٩٢).

المطلب الثالث

مؤلفاته

قال ابن عبد الهادي: «وللشيخ رحمه الله من المصنفات والفتاوى والقواعد والأجوبة والرسائل وغير ذلك من الفوائد مالا ينضبط، ولا أعلم أحداً من متقدمي الأمة ولامتأخريها جمع مثل ما جمع، ولا صنف نحو ما صنف، ولا قريباً من ذلك، مع أن أكثر تصانيفه إنما أملاها من حفظه، وكثير منها صنفه في الحبس وليس عنده ما يحتاج إليه من الكتب»(١).

ففي التفسير: أوراق على الاستعاذة(٢)، وقاعدة في الفاتحة وفي الأسماء التي فيها وفي قوله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾(٣)، وقاعدة في تفسير أول البقرة(٤)، ورسالة في تفسير قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ نحو عشرين ورقة(٥)، وتكلم في مجلد لطيف على كون ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن(٦)، وتفضيل القرآن بعضه على بعض(٧).

ومما صنفه في الاعتقاد: كتاب الإيمان(٨)، وكتاب الاستقامة(٩)، وكتاب جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية(١٠) ، وكتاب الجواب عما أورده كمال الدين الشريشي على كتابه تعارض العقل والنقل(١١)، وكتاب تلبيس الجهمية في تأسيس

(١) العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ص: ٤٢) ذيل تاريخ الإسلام (ص٣٢٤).
(٢) لم أجد له ذكراً في فهارس المخطوطات أو المطبوعات.
(٣) يوجد له فصل في مجموع الفتاوى (١٤/ ٥).
(٤) يوجد فصل يتعلق بسورة البقرة، ذكر فيه من تقرير أصول العلم وقواعد الدين. انظر مجموع الفتاوى (١٤/ ٤١).
(٥) يوجد فصل يتعلق بتفسير الآية. مطبوع في جامع المسائل (٦/ ٧١).
(٦) مطبوع ضمن مجموع الفتاوى (١٧/ ٥).
(٧) لم أجد له ذكراً في فهارس المخطوطات أو المطبوعات.
(٨) مطبوع ضمن مجموع الفتاوى (٧/ ٥).
(٩) طبع بحقيق د. محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود. الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ه.
(١٠) طبع بحقيق محمد عزير شمس. الناشر: دار عالم الفوائد – مكة الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ = ٢٠٠٨م.
(١١) لم أجد له ذكراً في فهارس المخطوطات أو المطبوعات.

بدعهم الكلامية[١]، وكتاب درء تعارض العقل والنقل[٢]، والكيلانية وهو جواب في مسألة القرآن[٣]، والواسطية وهي فتيا في عقيدة الفرقة الناجية[٤].

ومن الكتب الفقهية: السياسة الشرعية لإصلاح الراعي والرعية[٥]، ورسالة في فضائل الائمة الأربعة وما امتاز به كل إمام من الفضيلة[٦]، ورسالة في ذبائح أهل الكتاب[٧]، رسالة في قوله (كما صليت على ابراهيم) وفي أن المشبه به أعلى من المشبه[٨]، وبيان الدليل في بطلان التحليل[٩]، والقواعد النورانية[١٠]، وله فتاوى كثيرة مجموعة في كتاب مسمى بالفتاوى المصرية[١١].

المطلب الرابع

أقوال العلماء فيه

أسوق – هنا – بعض كلام أهل العلم الذين عاصروه وجالسوه وناظروه:

قال الذهبي: «فإنني ما رأيت أحداً أسرع انتزاعاً للآيات الدالة على المسألة التي يوردها منه، ولا أشد استحضاراً لمتون الأحاديث، وعزوها إلى الصحيح أو إلى المسند، أو إلى السنن منه؛ كأن الكتاب والسنن نصب عينيه، وعلى طرف لسانه، بعبارة رشيقة،

(١) طبع بتحقيق مجموعة من طلبة الدراسات العليا. الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.

(٢) طبع بتحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية. الطبعة: الثانية، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

(٣) طبع ضمن مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٢٣).

(٤) طبع ضمن مجموع الفتاوى (٣/ ١٢٩).

(٥) طبع ضمن مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٤٤).

(٦) طبع في الكويت، بتحقيق: فواز العوضي، الطبعة الأولى: ١١/ ١٠/١٤٣٣ه. وهو منشور في شبكة الانترنت.

(٧) له فصل في أكل ذبيحة أهل الكتاب مطبوع ضمن مجموع الفتاوى (٣٥/ ٢١٢).

(٨) له تعليق على جزء من هذا الحديث مطبوع ضمن مجموع الفتاوى (٢٢/ ٤٦٦).

(٩) طبع بحقيق: د. أحمد بن محمد الخليل. دار ابن الجوزي الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢٥ه.

(١٠) حققه: د أحمد بن محمد الخليل. الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.

(١١) طبع المختصر منه من الفتاوى المصرية، جمعه: أبو عبد الله بدر الدين البعلي، حققه: محمد حامد الفقي الناشر: مطبعة السنة المحمدية.

وعين مفتوحة، وإفحام للمخالف. وكان آية من آيات الله تعالى في التفسير، والتوسع فيه، لعله يبقى في تفسير الآية المجلس والمجلسين. وأما أصول الديانة، ومعرفتها، ومعرفة أحوال الخوارج والروافض والمعتزلة وأنواع المبتدعة؛ فكان لا يشق فيه غباره، ولايلحق شأوه.

هذا مع ما كان عليه من الكرم الذي لم أشاهد مثله قط، والشجاعة المفرطة التي يضرب بها المثل، والفراغ عن ملاذ النفس من اللباس الجميل، والمأكل الطيب، والراحة الدنيوية»(١).

وقال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد أيضاً: «لما اجتمعت بابن تيمية رأيت رجلا العلوم كلها بين عينيه، يأخذ منها ما يريد ويدع ما يريد»(٢).

وقال تقي الدين السبكي: «والله يا فلان، ما يبغض ابن تيمية إلا جاهل أو صاحب هوى، فالجاهل لا يدري ما يقول، وصاحب الهوى يصده هواه عن الحق بعد معرفته به»(٣).

وقال كمال الدين ابن الزملكاني: «كان إذا سئل عن فن من العلم ظن الرائي والسامع انه لا يعرف غير ذلك الفن وحكم أن احداً لا يعرف مثله»(٤).

المطلب الخامس

موضوع الرسالة

جاءت الرسالة بنص فتوى تضمنت السؤال عن المعزمين(٥) الذين يُحضرون الجن وذلك عن طريق الشرك بالله والحلف بغيره، وزعموا أن في كل يوم كوكب مختص به،

(١) ذيل تاريخ الإسلام (ص٣٢٤).
(٢) الرد الوافر (ص٥٩) .
(٣) الرد الوافر(ص ٥١).
(٤) الرد الوافر (ص٥٦) العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ص ٢٣).
(٥) في تهذيب اللغة (٢/ ١٥٣) قال الليث: العزيمة من الرقى: التي يُعزم بها على الجن والأرواح. وقال غيره: عزمت عليك لتفعلن أي أقسمت. وعزم الراقي والحوّاء كأنه إقسام على الداء والحية.ا.ه وقال ابن قدامة: المعزم هو الذي يعزم على المصروع، ويزعم أنه يجمع الجن، وأنها تطيعه، والذي يحل السحر. الكافي في فقه الإمام أحمد (٥/ ٣٣٤) وقال ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ١٩٦):..وتلك الرقى المنهي عنها التي يستعملها المعزم وغيره ممن يدعي تسخير الجن له فيأتي بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل، يجمع إلى ذكر الله وأسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ بمردتهم.

و يدّعون أن هناك ملوك الجن، لكل واحد منهم يوم يختص به، وأن السحر تلقف من سليمان عليه الصلاة والسلام، وبالسحر أطاعته الجن، ومنهم: من يصنع أشياء من شمع وبخور وخاتم وغير ذلك؛ لكي يوهم أن الجن تطيعه.

فجاء الجواب مجملاً ومفصلاً، فأما المجمل: فإن هذا عمل أهل الكذب والمخادعة، وهو من جنس عمل أهل الشرك والطغيان، وعقوبتهم كلٌ بحسبه، فمن كان عمله كفراً كانت عقوبته القتل، ومن كان عمله دون الكفر فينظر إلى شدة فساده في الأرض.

وأما الجواب المفصل: فقد بين الكلام في حقيقة السحر، وأن السحر حرام ومن الكبائر، وقد جاء في القرآن من قصة سليمان عليه الصلاة والسلام وبراءته مما نسب له من السحر؛ مما يبين أن السحر كفر بالله تعالى.

وجمهور العلماء يوجبون قتل الساحر[1]، وهو المأثور عن عمر وعثمان وعبد الله بن عمر وحفصة بنت عمر وجندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنهم وغيرهم، فعن بجالة التميمي قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية، عم الأحنف بن قيس، فأتى كتاب عمر قبل موته بسنة: «أن اقتلوا كل ساحر، وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، وانههم عن الزمزمة» قال: فقتلنا ثلاث سواحر قال: وصنع جزء طعاماً كثيراً فدعا المجوس، فألقوا أخلة كانوا يأكلون بها قدر وقر بغل أو بغلين من ورق، وأكلوا بغير زمزمة[2].

وعن ابن عمر: «أن جارية لحفصة سحرتها، واعترفت بذلك، فأمرت بها عبد الرحمن بن زيد فقتلها، فأنكر ذلك عليها عثمان»، فقال ابن عمر: «ما تنكر على أم المؤمنين من امرأة سحرت واعترفت» فسكت عثمان[3]. وعن سالم عن قيس بن سعد بن عبادة

---

(١) انظر مذهب الحنفية في البناية شرح الهداية (٧/ ٢٩٧) شرح فتح القدير لابن الهمام (٥/ ٣٥٣) وقال ابن الهمام: وكذا الساحرة تقتل بردتها، وإن كانت المرتدة لا تقتل عندنا، لكن الساحرة تقتل بالأثر، وهو ما روي عن عمر أنه كتب إلى عماله: اقتلوا الساحر والساحرة. ومذهب المالكية في التاج والإكليل (٨/ ٣٧١) مواهب الجليل (٦/ ٢٧٩)، ومذهب الحنابلة في المغني لابن قدامة (٩/ ٣٠) الإنصاف (١٠/ ٣٤٩). ولم ير الشافعي رحمه الله تعالى القتل بمجرد السحر؛ لأن منه ما هو كفر، ومنه ما ليس بكفر. انظر تفصيل ذلك في كتاب الأم للشافعي (١/ ٢٩٣) ومغني المحتاج (٥/ ٣٩٤).

(٢) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٦/ ٤٩)، وسيأتي مزيد من تخريجه، وهو أثر صحيح.

(٣) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ١٨٠)، وسيأتي مزيد من تخريجه، وهو أثر صحيح.

رضي الله عنهما: «أنه قتل ساحراً»[1]. وعن حارثة بن مضرب: «أن جندباً قتل ساحراً أو أراد أن يقتله»[2].

واتفق جميع الأئمة[3] أن ما كان من جنس دعوة الكواكب والسجود لها والتقرب إليها فإنه كفر ومن أعظم أبواب الشرك.

وهؤلاء المعزمين من جنس السحرة والكهنة الذين يشركون مع الله تعالى فيفعلون ما تحبه الشياطين من الكذب والفجور، ويدّعون بأن هذه أحوال إيمانية وكرامات يلبسون بها على الناس، بل هي من أحوال السحرة والكهنة.

المطلب السادس

سبب اختيار البحث

١ – كون هذه الرسالة لم تطبع من قبل فيما اطلعت عليه من مطبوعات شيخ الإسلام ابن تيمية، فجدير أن يعتنى بها.

٢ – اهتمام أهل العلم بمسألة السحر والكهانة وحكمهما، وقد ضمنوا تصانيفهم – سواء أكانت عقائدية أو فقهية – تلك المسائل بالنصوص الشرعية وأقوال السلف.

٣ – كثر الخوض في الآونة الأخيرة في حكم فك السحر بما حرّمه الله تعالى، وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى حكمها مع الأدلة.

٤ – لا بد من التمييز بين من يعالج الناس بما هو مشروع من القرآن الكريم والسنة النبوية بما سلكه الصحابة رضي الله عنهم، وبين من يلبس على الناس ويرقيهم برقى وألفاظ لا تعرف، ويكون فيها من الشرك والاستعانة بالشياطين حتى لاينخدع الناس.

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ١٨٣) وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٥٦١) وإسناده صحيح، وانظر ترجمة قيس بن سعد في الإصابة (٣/ ٢٤٩).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٥٦١) عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب. وإسناده صحيح، .

(٣) البناية شرح الهداية (٧/ ٢٩٧) شرح فتح القدير لابن الهمام (٥/ ٣٥٣)، الذخيرة للقرافي (١٢/ ٣٤)، المغني لابن قدامة (٩/ ٣٠) الإنصاف (١٠/ ٣٤٩). روضة الطالبين وعمدة المفتين (٩/ ٣٤٦) مغني المحتاج (٥/ ٤٢٩).

المطلب السابع

وصف المخطوط

١ – الرسالة ضمن كتاب الكواكب الدراري في ترتيب مسند الإمام أحمد على أبواب البخاري لابن زكنون الدمشقي[1]، وهو المجلد الجزء العشرون، وصورته محفوظة لدى مكتبة إدارة المخطوطات في وزارة الأوقاف في الكويت برقم (٦٨٩٠٥)، تبدأ من ورقة (١٨٤) إلى (١٩١)، وفي آخره سؤال يتعلق بالسحر، وقد ألحقته في آخر الرسالة. والخط واضح، وفيه بعض الأخطاء و السقط والتصويبات على الهامش. وأسطره تتراوح بين٢٦ ، ٢٧. وقد ذكر في آخر المخطوط : ... وكان الفراغ منه يوم الخميس حادي وعشرين شهر شوال سنة خمس وعشرين وثمان مائة من الهجرة النبوية، على يد أفقر عباد الله إلى رحمته وغفرانه: إبراهيم بن محمد بن محمود بن بدر الحنبلي.

وهذه الرسالة لم تطبع من قبل، بعد البحث عنها في كتب ورسائل شيخ الإسلام رحمه الله تعالى.

٢ – وأما العنوان: فقد ورد ضمن مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في فوات الوفيات للكتبي (١/ ٨٠)، وكذا في الوافي بالوفيات للصفدي (٧/ ١٩) ولكن ورد عنده بلفظ(صدع) بدل (صرع)، و(الخواتم) بدل (الخواتيم)، وهو موافق لمضمون الرسالة.

٣ – مصطلحات التحقيق: وضع علامة القوسين( ) للكلمة إذا كان هناك شك في قراءة الكلمة؛ إما لعدم وضوحها أو صعوبة معرفتها، ووضع علامة المعقوفين [] لوجود زيادة في النص لم توجد في المخطوط، اقتضى وضعها لإتمام السياق.

٤ – كُتبت الآيات القرآنية برسم المصحف.

٥ – تم تخريج الأحاديث النبوية من المصادر الأصيلة.

٦ – تُرجم للأعلام ترجمة مختصرة.

(١) انظر ترجمته في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٥/ ٢١٤)

حتى كان لا يفعل بعضكم أن يكون الجن محجبة من بعض فقضى له الحديث

مسألة وهل يسأل الحل سحره فأجازه سعيد بن المسيب فيما نقله
عنه البخاري وقال عامر الشعبي لا بأس بالنشرة وكره ذلك الحسن البصري
وفي الصحيح عن عائشة أنها قالت يا رسول الله هلا تنشرت فقال أما الله فقد شفاني
وخشيت أن أفتح على الناس شرا وحكى القرطبي عن سهل أنه قال يؤخذ سبع ورقات
من سدر فتدق بين حجرين ثم تضرب بالماء ويقرأ عليها آية الكرسي وذوات قل ويشرب منها المسحور
ثلاث حسوات ثم يغتسل بما بقي فإنه يذهب ما به وهو جيد للرجل الذي
يؤخذ عن امرأته قال ابن كثير أنفع ما يستعمل لإذهاب السحر ما أنزل الله على رسوله
صلى الله عليه وسلم في إذهاب ذلك وهما المعوذتان وفي الحديث لم يتعوذ المتعوذون
بمثلهما وكذلك آية الكرسي فإنها مطردة للشيطان ٥ سؤال في المعزمين
الذين يزعمون أنهم يحضرون الجن إلى بين أيديهم بالعزائم والأقسام والآيات ويبخرون
وأن لكل يوم من الأيام السبعة كوكبا من الكواكب السبعة كزحل والمشتري
والمريخ والشمس والزهرة وعطارد والقمر وأن ملوك الجن أبو عبد الله المذهب
خادم الشمس ليوم الأحد وأبا النور خادم القمر ليوم الاثنين والملك الأحمر خادم
المريخ ليوم الثلاثاء وبرقان خادم عطارد ليوم الأربعاء وشمهورش خادم المشتري
ليوم الخميس وزوبعة خادم الزهرة ليوم الجمعة وميمون خادم زحل ليوم
السبت ويزعمون أنهم يستنزلون ميططرون من السماء الدنيا وطمطعا بيل
من الثانية وطمطلسعيها بيل من الثالثة وطمطعنا بيل من الرابعة كذلك إلى
جبريل ويصورون صورهم وينقشون لكل واحد من هؤلاء الملائكة المذكورين
الأرضية والعلوية خاتما يختص بأيام معلومة وساعات وينقشون الحراب والمراوات
ويفعلون بها ما يفعلوا بالخواتم من البخور والأيام ويقولون بأن لكل ملك نبذه
خاتم وحربه يزجر بها الجن ويدخلون على حريم المسلمين ويزعمون أنهم يظهرون
السرقين والضايع والسرقة ويخبرون بحال الغايب من موت أو حياة وأين
مستقره ويزعمون أن هذا كله كان سليمان بن داود وآصف بن برخيا يحفظانه
وما كان يطيعه الجن سيما لسليمان ثم أطاعتك الجن فيقول بهذه الأسماء فنعلم لا سيما الأسماء وأن آصف كان تطيعه الجن
هذا لهذا فهل ذلك صحيح وفعله جائز أم حرام ومنهم من يظهر للناس أن الجن
يطيعه بالأسماء ويفعل هذه الأمور وتكون مذكورات مثل جمعهم حوائج شكرهم

سر ١٨

الورقة الأولى

في قوله وعمله كفر وهذا هو المنقول عن الشافعي وهو قول في مذهب احمد وقد
تنازع العلماء في حقيقة السحر وانواعه كثيرون يقولون انه قد يؤثر في موت المسحور
ومرضه من غير وصول شي ظاهر اليه وزعم بعضهم انه مجرد تخييل واتفق ا

مرقد يسمونها الدخنة يصنعونها في الدواه ثم يكتبون بها في كف
من يريدون صرعه ثم يقولون الحسبة فاذا دخل المداد
المخلوط بمسكر انصرع عاجلا وبعضهم يلزق شمعه في خيط
ويلزق رفيع الشمعه في طرف طاحيه ورق ثم يجذبه برجله ليوهم
الجن حركته وبعضهم يصنع تمر حب بمر فوقه طحين ثم يجر بخيط
حرير ليوهم ان الجن حنقته وبعضهم يصور خاتما بيده صفه منشقا ص
ويعلق طرفيها بملح ويرميه في الماء ويترك عليه خاتم فاذا ذاب
الملح انتقش وحرق الخاتم الى بر ليوهم ان الجن نقلته الى اسالس
ما لهاتية فماذا الجب عليهم اجاب شيخ الاسلام العلامه
الحافظ تقي الدين ابو العباس احمد ابن عبد الحليم ابن عبد السلام ابن
تيميه قدس الله روحه ونور ضريحه الحمد لله رب العالمين
هذا الاستفتاء يتضمن مسايل مسلة في اهل التلبيس والكذب والمخادعه
الذين يظهر احدهم طاعة الجن له او صرعها المصروع او تحريكها
لبعض الاجسام او اخبارها له او مكاشفته بذلك ويكون قد
فعل ذلك حيله كما يفعل المسعبد والدكاك ونحوهما كما ذكر في الذي
خلط المسكر بالمداد الذي يكتب من كتبه كفه والذي يسحط الخيط
الحرير لشمعه في ورق وجذبه ليوهم الحاضرين ان الجن حركته
وكما ذكر من قصة الملح وغيرها فهذا ونحوه من جنس حيل اهل البهتان

ان ... بالرقى
ما لم يكن بشرعا و شياطين الانس والجن قد يتوافقون الانسان على بعض

الورقة الثانية

لا احدا منهم

الا بشريعة الله التي تشرع معاملة مثلهم بها ولا يجوز ان يؤمر احد منهم
الا بما يجوز ان يؤمر به الانسي ولا يستعان به الا فيما يستعان به الانسي
ولا يعاقب الا كما يعاقب الانسي وقد حرم النبي صلى الله عليه وسلم الاستنجا بالعظم
والروث لانهما طعامهم وطعام دوابهم فنهى عن الاستنجا لما في ذلك من افساد
طعامهم وعلف دوابهم فكان ذلك دليلا على انه لا يجوز العدوان عليهم بما
هو اكثر من ذلك وان كان في ذلك منفعة للعبد كما له في الاستنجا منفعة
ازالة النجاسة عنه ولا يجوز لاحد تسخيرهم بغير حق كما لا يجوز تسخير
الانس بغير حق ولهذا يوجد عامة هولا المعزمين فيهم من الزلل وسواد الوجه
وقسوة القلب وضعف الايمان والظلم على ما ياتونه من الكذب والشرك
ويحصل لهم من الضرر في انفسهم واولادهم واهلهم من الجن بحسب ما يعادون
به الجن فانهم تارة لا يتقون الله في الجن بل يظلمونهم بحسب الامكان فيتسلطون
عليهم لظلمهم وتارة يكونون عاجزين عن مدافعة الجن فتوذيهم الجن ظلما وعدوانا
ومنهم من يدخل الجني فيه بعد ان يفارق الجني المصروع واصل هذا كله من ترك
الاعتصام بالكتاب والسنة ولزوم التوحيد والصدق والعدل فمن لزم
الصراط المستقيم بالايمان والتقوى كان سعيدا في الدنيا والاخرة كما قال
تعالى ولو انهم امنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لو كانوا يعلمون وهذا عامة
ما تسلط الجن اما بانفسها واما بارسال بعض الانس على اهل الكفر والفسوق
ومن يكون ناقصا في عقله ودينه كما ان شياطين الانس وفساقهم
انما يتسلطون على الناس فيضرونه في دينه ودنياه بحسب ضعفه وعجزه عنهم
فمن كان انقص عقلا ودينا كان افسادهم لعقله ودينه اهون عليهم ومن
كان اعجز عن دفعهم عن نفسه وماله كان تسلطهم على نفسه وماله اهون عليهم
فهكذا الجن ومن له خبرة بشي من هذا الباب فعنده من الامور ما يعرف به
حقيقة ما قلناه وتمام هذا ان تعلم ان الامور المشروعة واجبها ومستحبها
تزيد العبد ايمانا وقوة في عقله وعلمه ودينه وخلقه وبالعكس الامور المحرمة
كما يروى عن ابن عباس انه قال ان للحسنة لضيا في الوجه ونورا في القلب
وقوة في القلب البدن وسعة في الرزق ومحبة في قلوب الخلق وهو لا

المعرمون

الورق الأخيرة

المبحث الثاني

تحقيق النص

/ ١٨٤أ/ سؤال في المعزِّمين، الذين يزعمون أنهم يُحضرون الجن إلى بين أيديهم بالعزائم والأقسام والآيات، ويبخِّرون، وأن كل يوم من الأيام السبعة له كوكب من الكواكب السبعة؛ كزحل، والمشتري، والمريخ، والشمس، والزهرة، وعطارد، والقمر، وأن ملوك الجن: أبو عبد الله المذهب خادم الشمس ليوم الأحد، وأبو[١] النور خادم القمر ليوم الإثنين، والملك الأحمر خادم المريخ ليوم الثلاثاء، ويرقان خادم عطارد ليوم الأربعاء، وسهمورش خادم المشتري ليوم الخميس، وزوبعة خادم الزهرة ليوم الجمعة، وميمون خادم زحل ليوم السبت.

ويزعمون أنهم يستنزلون ميططرون من السماء الدنيا، وطيطعائيل من الثانية، وطمطلسعبمائيل من الثالثة، وطحطغيائيل من الرابعة، كذلك إلى جبريل. ويصوِّرون صورهم، وينقشون لكل واحدٍ من هؤلاء الملائكة المذكورين الأرضية والعلوية خاتمًا يختص بأيام معلومة وساعات، وينقشون الحِراب والمراوات ويفعلون بها ما فعلوا بالخواتم من البخاخير والأيام، ويقولون: بأن كل ملك بيده خاتم وحربة يزجر بها الجن.

ويدخلون على حريم المسلمين، ويزعمون أنهم يُظهرون السارقين[٢]، والضائع، والسرقة، ويخبرون بحال الغائب من موت أو حياة، وأين مستقره، ويزعمون أن هذا كله كان سليمان بن داود وآصِف بن بَرخيا[٣] يحفظانه، وما كان تطيعه الجن إلا بهذه الأسماء، وأن آصف كان تطيعه الجن، فسأله سليمان: بم أطاعتك الجن؟ فيقول: بهذه الأسماء، فيعلّم هذا لهذا. فهل ذلك صحيح، وفعله جائز أم حرام؟

---

(١) في المخطوط: أبا.

(٢) في المخطوط: السرقين.

(٣) آصف بن برخيا، وهو ابن خالة سليمان، وقيل: هو رجل من مؤمني الجان، كان - فيما يقال - يحفظ الاسم الأعظم. وقيل: رجل من بني إسرائيل، من علمائهم. انظر البداية والنهاية (٢/ ٣٣٥).

ومنهم من يُظهر للناس أن الجن تطيعه[1] بالأسماء، ويفعل هذه الأمور، وتكون مدكوكات؛ مثل جمعهم (حرابج)[2] مسكرة / ١٨٤ب/ مُرْقِد[3] يسمّونها الدخنة، يضعونها في الدواة، ثم يكتبون منها في كف من يريدون صرعه، ثم يقولون: اِلْحَسْهُ، فإذا دخل المداد المخلوط بمسكر يصرع عاجلاً.

وبعضهم يلزق شمعة في خيط، ويلزق رفيع الشمعة في طرف طلحيّة ورق[4]، ثم يجذبه برجله، ليوهم [أن][5] الجن حركتها، وبعضهم يصنع (تمر حنا مميز)[6] فوقه طحين، ثم يجر بخيط حرير، ليوهم أن الجن خنقته، وبعضهم يضرب حديدة صفة مشقاص[7]، ويُغلق طرفها بملح، ويرميه في الماء، ويركب عليه خاتم، فإذا ذاب الملح نقش، وحذف الخاتم إلى برا[8]، ليوهم[9] أن الجن فعلته. إلى أشياء كثيرة ما لها نهاية. فماذا يجب عليهم؟

أجاب شيخ الإسلام العلامة الحافظ تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية قدس الله روحه ونوّر ضريحه:

الحمد لله رب العالمين. هذا الاستفتاء يتضمن مسائل متمثلة في أهل التلبيس والكذب والمخادعة، الذين يُظهر أحدهم طاعة الجن له، أو صَرعها المصروع، أو تحريكها لبعض الأجسام، أو إخبارها له، أو مكاشفته بذلك، ويكون قد فعل ذلك بحيلة؛ كما يفعل المشعبذ، والدكاك[10] ونحوهما، كما ذكر في الذي يخلط المسكر بالمداد الذي

---

(١) في النسخة: يطيعه.

(٢) الحربج، كعصفر ودرباس: الضخم. القاموس المحيط (ص ١٨٤). وفي المخطوط رسمت هكذا (حوائج) ولعلها (هوائج) وهي الأعشاب وبهارات.

(٣) المُرَقّد: شيء يغيب العقل والحواس، وهي مهدئات. انظر الذخيرة للقرافي(٤/ ١١٦).

(٤) الطلحية: للورقة من القرطاس، مولدة. القاموس المحيط (ص ٢٣٢).

(٥) زيادة يقتضيها السياق.

(٦) تمر حنا: نوع من أنواع النباتات. موسوعة ويكيبيديا.

(٧) المشقص: نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض، فإذا كان عريضا فهو المعبلة. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٩٠).

(٨) انظر كلام الإمام مالك في البيان والتحصيل(١٧/ ١٦٥)

(٩) في المخطوط: لتوهم.

(١٠) لفظ المشعبذ والدكاك يراد به الساحر في عرف بعض الأزمنة. انظر شرح فتح القدير (٧/ ٤١٤).

يلحسه من كُتب في كفّه، والذي يشحط[1] الخيط الحرير بشمعة في ورق ويجذبه ليوهم الحاضرين أن الجن حرّكته، وكما ذكر من فصه[2] الملح وغيرها.

فهذا ونحوه من جنس حيل أهل البهتان / ١٨٥أ/ أهل الشرك والطغيان، كما يفعله كثير من المشركين وأهل الكتاب من الهند والرهبان، وكما يفعله من يدعي الحال من أهل المحال من المشايخ النصّابين، والفقراء الكذّابين، والطرقيَّة المكّارين الجلّابين.

فهؤلاء وأمثالهم يستحقّون العقوبة البليغة، التي تردعهم وأمثالهم عن الكذب والتلبيس، باتفاق المسلمين واتفاق أهل الدين.

فإن هؤلاء أسوء حالًا من شهود الزور؛ فإن أولئك يكذبون كذبًا يوهمون به خرق العادة، أو أحوال الأولياء أهل السعادة، وفيهم من الإضلال للناس في دينهم، ومن إفساد دنياهم مما في كثير من شهود الزور. وعقوبة الواحد من هؤلاء قد تكون بالقتل إذا كان في قوله أو فعله ما هو كفر؛ كمن يدعي النبوة بمثل هذه الخزعبلات، أو يدعي أنه نبي من الأنبياء يظهر في الحياة، أو يطلب تغيير شيء من شرائع الإسلام المعلومة، بمثل هذه الأمور، ويجعل ذلك دليلًا على صدقه في معارضة الشريعة المعلومة. فمن قال أو فعل ما هو كفر استحق القتل باتفاق المسلمين.

وإن لم يكفر، فهل يقتل الواحد منهم لفساده في الأرض، إذا كان قتله مصلحة، أو قدّر أنه لم يردعه إلا بالقتل؟ هذا مما للعلماء فيه اجتهاد ونزاع، ليس هذا موضعه.

فصل

وأما الداخل في هذه الأمور على سبيل الجد والحقيقة، لا على طريق الكذب والخديعة، فهذا يحتاج إلى أن يتكلم في أهل هذا الباب وهو السحر.

فإن السحر حرام من الكبائر، بالكتاب والسنة والإجماع، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ (طه: ٦٩)، وقال تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ

(١) الشحط هو: العود، وشحطتها أي جعل بجانبها خشبة أو عوداً حتى ترتفع.ولها معان أخرى، انظر تهذيب اللغة (٤/ ١٧٣).
(٢) الرسم يحتمل: قصّة.

مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ١٠٢، ١٠٣).

وقد ذكر علماء التفسير وغيرهم من السلف والخلف: أن الله سبحانه وتعالى برّأ سليمان بهذه الآية مما اتُّهم به سليمان من السحر؛ فإن سليمان اتهمه بالسحر طائفة، وطائفة طعنت فيه بذلك، وطائفة زعمت أنها تتبعه فيما فعل. قالوا: وكانت الشياطين قد كتبت السحر، والرقى، والنيرنجيات[1] وغير ذلك. وذكر بعضهم: أنهم كتبوا ذلك على لسان آصف بن برخيا لسليمان الملك، ثم دفنوها تحت مصلّاه ولم يشعر بذلك، فلما مات سليمان استخرجوها من تحت مصلّاه، وقالوا للناس: إنما ملكهم سليمان بهذا، فتعلموه.

فأما علماء بني إسرائيل وصلحاؤهم فقالوا: معاذ الله أن يكون هذا علم سليمان. وأما السفلة فقالوا: هذا علم سليمان، وأقبلوا على تعليمه، ورفضوا كتب أنبيائهم. وفشت الملامة لسليمان، فلم يزل هذا حالهم حتى بعث الله محمدًا ﷺ، فأنزل الله عذر سليمان على لسانه، وأظهر براءته على يده. قالوا: ولهذا يوجد السحر في اليهود كثير، وقصة لبيد بن أعصم الساحر معروفة[2]. مع أن / ١٨٥أ مكرر / موسى ﷺ قد حرم

(١) النيرنج بالكسر: أخذ كالسحر وليس به. القاموس المحيط (ص ٢٠٧).

(٢) قصة لبيد أخرجها البخاري (٣٢٦٨) كتاب بدء الخلق باب صفة إبليس وجنوده، ومسلم (٢١٨٩) كتاب السلام، من حديث عائشة رضي الله عنها. ولفظ البخاري: سُحر النبي صلى الله عليه وسلم، حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، حتى كان ذات يوم دعا ودعا، ثم قال: «أشعرت أن الله أفتاني فيما فيه شفائي، أتاني رجلان: فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما للآخر: ما وجع=

الله السحر على لسانه وأوجب عقوبة أهله، كما بعث الله بذلك محمدًا ﷺ. وموسى هو خصم السحرة، وإن كان أتباعهم يزعمون أن موسى كان ساحرًا، فهذه الفرية أعظم من الفرية على سليمان. وقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه عدّ الكبائر، وذكر منها السحر(١).

وجمهور العلماء يوجبون قتل الساحر؛ كما هو مذهب مالك(٢)، وأبي حنيفة(٣)، وأحمد(٤) في المنصوص عنه. وهذا(٥) هو المأثور عن الصحابة؛ كعمر(٦)، وعثمان(٧)، وعبد الله بن عمر(٨)، وحفصة بنت عمر(٩)، وجندب بن عبد الله البجلي(١٠). وله في ذلك

=الرجل؟ قال: مطبوب، قال: ومن طبه؟ قال لبيد بن الأعصم، قال: فيما ذا؟ قال: في مشط ومشاقة، وجف طلعة ذكر، قال فأين هو؟ قال: في بئر ذروان « فخرج إليها النبي صلى الله عليه وسلم، ثم رجع فقال لعائشة حين رجع: «نخلها كأنه رءوس الشياطين» فقلت استخرجته؟ فقال: «لا، أما أنا فقد شفاني الله، وخشيت أن يثير ذلك على الناس شر» ثم دفنت البئر.

(١) تقدم تخريجه في المقدمة.

(٢) مالك بن أنس بن الأصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة، مات سنة تسع وسبعين. التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ٣١٠) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١١)

(٣) النعمان بن ثابت الكوفي أبو حنيفة الإمام فقيه مشهور من السادسة، مات سنة خمسين ومائة على الصحيح، وله سبعون سنة. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٤٤٩) سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٩٠)

(٤) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي، نزيل بغداد، أبو عبد الله، أحد الأئمة، ثقة حافظ فقيه حجة. مات سنة ٢٤١هـ، وله سبع وسبعون سنة. التاريخ الكبير [٢ /٥] الجرح والتعديل [٢ /٦٨].

(٥) في المخطوط: ولهذا.

(٦) عمر بن الخطاب بن نفيل بن كعب القرشي العدوي، أمير المؤمنين، مشهور جم المناقب، استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين، وولي الخلافة عشر سنين ونصفاً. الإصابة في تمييز الصحابة(٢/٥١٨) الاستيعاب في معرفة الأصحاب [٣ /١١٤٤].

(٧) عثمان بن عفان بن أبي العاص الأموي، أمير المؤمنين، ذو النورين، أحد السابقين الأولين والخلفاء الأربعة، والعشرة المبشرة بالجنة، استشهد في ذي الحجة بعد عيد الأضحى سنة خمس وثلاثين. الإصابة في تمييز الصحابة(٢/٤٦٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب [٣ /١٠٣٧].

(٨) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن، هو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر. مات سنة ثلاث وسبعين. الإصابة في تمييز الصحابة (٢ /٣٤٧) الاستيعاب في معرفة الأصحاب(٣/ ٩٥٠).

(٩) حفصة بنت عمر بن الخطاب، أم المؤمنين، ماتت سنة خمس وأربعين. الاستيعاب في معرفة الأصحاب [٤ / ١٨١١] الإصابة(٤/٢٧٣).

(١٠) جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي أبو عبد الله وربما نسب إلى جده، له صحبة ومات بعد الستين. الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٦١٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/ ٢٥٦).

قصة معروفة؛ لما قتل الساحر[1] بحضرة الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيط[2]، فإن عمر بن الخطاب كتب إلى أهل العراق: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة[3].

وثبت أن حفصة ابنة عمر كانت لها جارية سحرتها، فقتلتها، فبلغ ذلك عثمان بن عفان فأنكر قتلها، فذهب إليه عبد الله بن عمر وأخبره أنها سحرتها واعترفت بالسحر، فأمسك عثمان[4]. وكذلك جندب بن عبد الله البجلي دخل على الوليد بن عقبة وعنده ساحر يصنع شيئًا من ذلك، فضربه بالسيف[5]. ويروى أنه روى في ذلك حديثاً مرفوعاً[6]. وهذه الآثار باتفاق علماء النقل في كتب أهل العلم.

فاختلف هؤلاء: هل يستتاب؟ على قولين. وجمهورهم على أنه يكفر بالسحر. وقيل: يُقتل به؛ لأجل الفساد في الأرض، ثم [إذا][7] كان في قوله أو علمه ما يكفر به قُتل كافراً وإلا فلا. وقالت طائفة: إن قَتل بالسحر قُتل، وإلا عوقب بدون القتل إذا لم

---

(١) المشهور أن جندب بن كعب هو الذي قتل الساحر، وبه يعرف كما صوّبه الحافظ ابن حجر. انظر الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٦١٧)

(٢) الوليد بن عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية، القرشي الأموي أخو عثمان لأمه له صحبة وعاش إلى خلافة معاوية. الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/ ١٥٥٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٤٨١)

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٦٧٥) وعبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ١٧٩-١٨٠) وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٨٩٨٢) (٩/٤٦٧) وأبوداود كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في أخذ الجزية من المجوس (٣٠٣٤)، وأصله في صحيح البخاري (٣١٥٦).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ١٨٠) وابن أبي شيبة في مصنفه (٩/ ٤٦٦-٤٦٧) والطبراني في الكبير (٢٣/ ١٨٧) وإسناده صحيح.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩/٤٦٦) من طريق حارثة بن مضرب عن جندب، وعبد الرزاق (١٠/ ١٨١) من طريق بجالة عنه، والطبراني في الكبير (٢/١٧٧) والدارقطني في سننه (٤/ ١٢١) والبيهقي في سننه الكبير(٨/ ١٣٦) من طريق أبي عثمان النهدي عنه، وصححه الألباني كما في السلسلة الضعيفة (٣/ ٦٤٢).

(٦) لفظ الحديث (حد الساحر: ضربة بالسيف) أخرجه الترمذي (١٤٦٠) كتاب الحدود، باب ما جاء في حد الساحر، والدارقطني في سننه (٤/ ١٢٠)، والحاكم في مستدركه وصححه(٤/ ٣٦٠)، قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث من قبل حفظه. وفي العلل الكبير للترمذي (ص: ٢٣٧): سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء، وإنما رواه إسماعيل بن مسلم، وضعف إسماعيل بن مسلم المكي جدا. وقال ابن عبد البر في الاستذكار(٢٥/ ٢٤١): حديث ليس بالقوي. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة(١٤٤٦).

(٧) زيادة يقتضيها السياق.

يكن / ١٨٥ب مكرر / في قوله وعلمه كفر؛ وهذا هو المنقول عن الشافعي[١]، وهو قول في مذهب أحمد. وقد تنازع العلماء في حقيقة السحر وأنواعه. كثيرون يقولون: إنه قد يؤثر في موت المسحور ومرضه من غير وصول شيء ظاهر إليه. وزعم بعضهم: أنه مجرد تخييل.

واتفقوا كلهم على أن ما كان من جنس دعوة الكواكب السبعة أو غيرها، أو خطابها، والسجود لها، والتقرب إليها بما يناسبها من اللباس والخواتم والبخور ونحو ذلك فإنه كفر، وهو من أعظم أبواب الشرك، وهو من جنس كفر قوم إبراهيم عليه السلام؛ كنمرود بن كنعان[٢] وأتباعه؛ ولهذا قال ما ذكره الله عنه بقوله: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ (الصافات: ٨٨، ٨٩)، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيْـًٔا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ (الأنعام: ٧٦ – ٨٢).

---

(١) محمد بن إدريس بن العباس المطلبي، أبو عبد الله الشافعي، المكي، نزيل مصر، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين. مات سنة أربع ومائتين، وله أربع وخمسون سنة. التاريخ الكبير[١ / ٤٢] الجرح والتعديل[٧ / ٢٠١].

(٢) قال ابن كثير: الملك الجبار المتمرد الذي ادعى لنفسه الربوبية، فأبطل الخليل عليه السلام دليله، وبين كثرة جهله وقلة عقله، وألجمه الحجة، وأوضح له طريق المحجة. البداية والنهاية (١/ ٣٤٢).

وكان هؤلاء يتخذ كل واحد منهم له كوكباً يتقرب إليه بالدعاء، والبخور واللباس، والسجود، ويجعلون لكل كوكب ما يناسبه من المعاني والطلاسم؛ كالخطوط، والصور، ونحو ذلك. وكانوا يتخذونهم أرباباً بهذا الاعتبار، ولم يكونوا يقولون: إن الكوكب المعيّن هو الذي خلق السموات والأرض. فإن هذا لم يقله أحد من بني آدم، لا من الأولين ولا من الآخرين.

والسحرة يقرّون بالشرك، كما قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾ (النساء: ٥١)؛ فالجبت: هو السحر، والطاغوت: ما يشرك به من دون الله سبحانه وتعالى. واتفقوا كلهم على أن كل رُقية وتعزيم أو قَسَم فيه شرك فإنه لا يجوز التكلم به، وإن أطاعته به الجن أو غيرهم. وكذلك كل كلام فيه كفر فإنه لا يجوز التكلم به، وإن كان فيه نوع عوض للقائل. وكذلك الكلام الذي لا يُعرف معناه لا يُتكلم به؛ لإمكان أن يكون فيه شرك لا يعرف. ولهذا قال النبي ﷺ: «لا بأس بالرُقى ما لم يكن شركاً»[١].

وشياطين الإنس والجن قد يوافقون الإنسان على بعض /١٨٦أ/ أغراضه، إذا وافقهم على ما يهوَونه من الشرك والفسوق؛ مثل الذي يقسم على النصراني بصليبه وسيّدته[٢] وقدّيسه[٣]، وعلى الهندي بيده، وعلى مشركي العرب باللات والعزى ونحو ذلك، فإنه قد يطيعه لعظم هذا القسم عنده. ولكن لا يحل لمن يؤمن بالله ورسوله أن يقسم بذلك.

ولهذا لم يكن أحد من الصحابة، ولا التابعين، ولا سلف الأمة وأئمتها يصنعون شيئاً من هذا التعزيم ونحوه؛ ولهذا قال الإمام أبو عبد الله ابن بطة[٤] في «إبانته» المشهورة:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٠) كتاب السلام، من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه. وانظر مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٩/ ٤٥).

(٢) المقصود بها مريم عليها السلام.

(٣) في المخطوط: وقدسيه.

(٤) الإمام، الفقيه، المحدث، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري الحنبلي، ابن بطة. توفي سنة سبع وثمانين وثلاث مائة. سير أعلام النبلاء (١٦/ ٥٢٩).

«ومن البدع: النظر في كتب العزائم والعمل بها، وادعاء كلام الجن واستخدامهم وقتل بعضهم»[1]. فجعل هذا من البدع؛ لأنه لم يكن في السلف من يعمل هذا، لا من الصحابة ولا التابعين ولا الأئمة؛ لأنه قد استقر في دينهم أنهم لا يتكلمون إلا بكلام يعلمون معناه وجوازه، وفي هذه الأمور من الكلام ما لا يُفهم معناه.

وأيضاً قد استقر في دينهم أنهم لا يتكلمون بشرك، لا للجن ولا لغيرهم، ولا يعوذون بجني -بل ولا ذلك لإنسي، بل ولا يدعون أحداً إلا الله- قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلۡإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلۡجِنِّ فَزَادُوهُمۡ رَهَقًا﴾ (الجن: ٦)، قالوا: كان الإنسي إذا نزل بالوادي يقول: أعوذ بعظيم هذا الوادي من شر سفهائه، فيبيت في أمن وجوار حتى يصبح. ﴿فَزَادُوهُمۡ رَهَقًا﴾؛ يعني زاد الإنس للجن باستعاذتهم، ﴿فَزَادُوهُمۡ رَهَقًا﴾؛ أي إثمًا وطغياناً وجرأة وشرًّا[2]، وذلك أنهم قالوا: قد سُدْنا الجن والإنس. فالجن تتعاظم في أنفسها وتزداد كفراً إذا عاملتها الإنس بهذه المعاملة.

وقد قال تعالى: ﴿وَيَوۡمَ يَحۡشُرُهُمۡ [3] جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ [4] لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمۡ كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ۝٤٠ قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِمۖ بَلۡ كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ٱلۡجِنَّۖ أَكۡثَرُهُم بِهِم مُّؤۡمِنُونَ﴾ (سبأ: ٤٠، ٤١). فهؤلاء الذين يزعمون أنهم يدعون الملائكة، ويخاطبونهم بهذه العزائم، وأنها[5] تتنزل عليهم ضالّون؛ فإنما تتنزل عليهم الشياطين. كما أنها تتنزل عليهم إذا دعوا الكواكب. وهم يسمّون ذلك: روحانية الكواكب، ويقولون: استنزل روحانية المشتري أو روحانية الزهرة، وإنما تتنزل عليهم شياطين.

---

(١) لم أجد هذا النقل في كتاب ابن بطة، لا في إبانته الكبرى ولا الصغرى. وفي جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٤٢) قال ابن خواز منداد المصري المالكي في كتاب الإجارات من كتابه في الخلاف: قال مالك:» لا تجوز الإجارة في شيء من كتب أهل الأهواء والبدع والتنجيم، وذكر كتبا. ثم قال: وكتب أهل الأهواء والبدع عند أصحابنا هي كتب أصحاب الكلام من المعتزلة وغيرهم، وتفسخ الإجارة في ذلك، وكذلك كتب القضاء بالنجوم وعزائم الجن وما أشبه ذلك «.

(٢) انظر تفسير ابن جرير الطبري (٢٣/ ٣٢٢).

(٣) على قراءة الجمهور. انظر السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص٥٣٠)

(٤) على قراءة الجمهور.

(٥) في النسخة: فإنها.

وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾ (الإسراء: ٥٦، ٥٧)،

قالوا: كان أقوام يدعون العزير والمسيح والملائكة، فأنزل الله هذه الآية[(١)]. فلما كان في دين سلف الأمة وأئمتها التوحيد المحض واتباع ما بعث الله به رسله، لم يكن معرفة تفصيل هذه الأمور من شأنهم ولا العمل بها؛ ولهذا كرهوها وإن لم يظهر فيها وجه الفساد؛ لخوفهم اشتمالها على الفساد. حتى اختلفوا في كفر من[(٢)] يفعل ذلك.

فقال كثير من العلماء بكفر المعزّمين وأنهم من جملة السحرة؛ وهذا قول القاضي أبي يعلى[(٣)]، وأبي /١٨٦ب/ الخطاب[(٤)]، وجدّنا أبي البركات[(٥)]، وغيرهم[(٦)]، قالوا: ومن تعلم السحر الذي يدّعي به أن الجن تطيعه، وأنه يعزم عليها بطلسمات وأشياء يقولها، ويدخّن بدخنة فتحضر وتفعل ما يأمرها، ويركب المكنسة لتطير به في الهواء، وأنه يخاطب الكواكب فتجيبه، وما أشبه ذلك، فإنه يكفر به. وهل تقبل توبته؟ على روايتين.

ونازعهم أبو محمد المقدسي[(٧)] في كفر المعزم خاصة[(٨)]، قال: السحر الذي ذكرنا

---

(١) انظر «تفسير ابن جرير الطبري» (١٤/٦٢٨).

(٢) في المخطوط تكرار: كفر من.

(٣) الإمام، العلامة، القاضي، أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي، الحنبلي، ابن الفراء. توفي سنة ثمان وخمسين وأربع مائة. سير أعلام النبلاء (١٨/ ٨٩)

(٤) الشيخ، الإمام، العلامة، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن بن حسن العراقي، الكلوذاني، ثم البغدادي، تلميذ القاضي أبي يعلى بن الفراء. توفي سنة عشر وخمس مائة. سير أعلام النبلاء (١٩/ ٣٤٨).

(٥) الشيخ، الإمام، العلامة، فقيه العصر، شيخ الحنابلة، مجد الدين، أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن علي الحراني، ابن تيمية. توفي سنة اثنتين وخمسين وست مائة. سير أعلام النبلاء (٢٣/ ٢٩١).

(٦) انظر الشرح الكبير مع الإنصاف (٢٧/١٨٩) ومجموع الفتاوى لابن تيمية(١٩/ ٣٣)

(٧) الإمام، العلامة، المجتهد، موفق الدين، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، الحنبلي، توفي سنة عشرين وست مائة. سير أعلام النبلاء (٢٢/ ١٦٥)

(٨) في المغني (١٢/٣٠٤).

حكمه هو الذي يُعد في العرف سحراً؛ مثل فعل لبيد بن أعصم، ومثل سحر النجاشي لعمارة حتى هام مع الوحش، ومثل الساحرة التي صلبت على باب وعقدت خيوطاً حتى طار بها الباب، ومثل عقد الرجل المتزوج حتى لا يطيق وطء امرأته. قال: فأما الذي يعزم على المصروع، ويزعم أنه يجمع الجن ويأمرها فتطيعه، فهذا لا يدخل في هذا الحكم ظاهراً، وذكره القاضي وأبو الخطاب من جملة السحرة. وذكر أبو محمد ما سيأتي من[١] رواية الأثرم[٢] عن أحمد في حل السحر، وكلام ابن سيرين[٣]، وابن المسيب[٤]، قال: وهذا من قولهم يدل على أن المعزّم ونحوه لم يدخلوا في حكم السحر، ولأنهم لا يسمَّون به، وهو مما ينفع ولا يضر.

قلت: أما قوله: «إن السحر هو الذي يُعد في العرف سحراً»، فليس كذلك. فإن مسمى السحر ليس هو من الأمور العامة التي يعتادها الناس، التي ترجع في حد الاسم إلى العرف -كما رجع إلى العرف في حد القبض والتصرف والبيع ونحو ذلك-؛ إذ أكثر الناس لا يعرفون أكثر أنواع السحر، بل قد يسمّونها بأسماء تقتضي المدح والثناء لأصحابها مع ذمهم للسحر؛ تارة يسمّون ذلك: سيمياء، وتارة: روحانيات، وتارة: استخدام الأرواح العلوية والسفلية، ويقولون: عطف ومحبة وتهييج ونحو ذلك، كالتفريق بين المرء وزوجه، وذلك من السحر بنص القرآن.

وفي سنن أبي داود[٥] عن النبي ﷺ أنه قال: «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد»[٦]. فقد جعل النبي ﷺ ما يُقتبس من النجوم

---

(١) في النسخة: ورواية.

(٢) الإمام، الحافظ، العلامة، أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم. مات بمدينة إسكاف في حدود الستين ومائتين قبلها أو بعدها. سير أعلام النبلاء (١٢/ ٦٢٣).

(٣) الثقة، الثبت، التابعي، محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري ، مات سنة عشر ومائة. التاريخ الكبير (١ / ٩٠) الجرح والتعديل (٧ / ٢٨٠).

(٤) سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار. مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين. التاريخ الكبير [٣ / ٥١٠] الجرح والتعديل [٤ / ٥٩].

(٥) الإمام المحدث أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني. ثقة حافظ، مصنف السنن. توفي سنة خمس وسبعين. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ١٠١) سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٠٣)

(٦) أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ٤٥٤) وأبو داود (٣٩٠٥) كتاب الطب باب في النجوم، وابن ماجه (٣٧٢٦) كتاب الأدب باب تعلم النجوم، وغيرهم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧٩٣).

من السحر، وأكثر العامة لا يسمّون هذا سحراً. وسواء أراد به الاستدلال بالكواكب على الحوادث، أو أراد به التأثيرات والمخاطبات ونحوها، فإن هذين النوعين محرّمان بإجماع المسلمين.

وكثير من الناس يُظهر ذلك في صورة الكرامات التي تكون لأهل الإيمان والتقوى، ويُظَن بأصحابها الصلاح الذي يُظَن بأولياء الله المتقين، ولا يميّز هؤلاء ما للسحرة ولأولياء الله. بل منهم: من يشتبه ذلك عليه بمعجزات الأنبياء، ومنهم من: يزعم أن معجزات الأنبياء من هذا الجنس، وأن موسى كان من أعظم السحرة، وقد أخبر الله عن الكفار أنهم جعلوا معجزات الأنبياء سحرًا، كما في قوله: ﴿ وَإِن يَرَوۡاْ ءَايَةٗ يُعۡرِضُواْ وَيَقُولُواْ سِحۡرٞ مُّسۡتَمِرّٞ ﴾ (القمر: ٢)، ﴿ وَقَالُواْ يَٰٓأَيُّهَ ٱلسَّاحِرُ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ إِنَّنَا لَمُهۡتَدُونَ ﴾ (الزخرف: ٤٩).

حتى قد صنّف بعض المشهورين بالكلام كتابًا في السحر والطلاسم وعمل الأصنام ودعوة الكواكب، وجعل ذلك من السر المكتوم، وذكر فيه ما يذكره أئمة السحرة؛ مثل طمطم الهندي، وتيكلوشا البابلي، وأبي معشر البلخي، وثابت بن قرّة وأمثالهم، من عجائب السحر التي يزعمون أنها تصلح لعمل النواميس. وهؤلاء لهم من الجوع، والخلوة في السهر، واجتناب الدسم والنساء وغير ذلك، مما يجتهدون فيه أعظم من اجتهاد كثير من أهل الملل من المسلمين وأهل الكتاب، ولهم من خطاب الجن لهم وإخبارهم بالأمور بالصدق تارة وبالكذب تارة، وبمعاونتهم على بعض ما يريدونه، ما لا ينكره إلا من لا يعرفه. وهذا مبسوط في غير هذا الموضع، إذ هنا ذكر الحكم الشرعي فيما سئل عنه على سبيل الاختصار.

فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، والله لاينهى عن منفعة راجحة، ولا يأذن في مفسدة راجحة؛ ولهذا من رخص من العلماء في شيء من الأشياء فإنما رخص فيه لاعتقاده أنه ينفع ولا يضر مضرة مقاومة للمنفعة، لا في الدين ولا في الدنيا.

وكثير ممن تكلم في هذا الباب لا يعرف حقائق ما في ذلك من الضرر، بل ينظر إلى نوع

من حصول بعض الأغراض وزوال بعض الأمراض، وصاحب الغرض والحاجة قد لا يبالي ما حصل في ذلك من فساد الدين والدنيا، فإن صاحب الحاجة أعمى لا يعرف إلا قضاءها.

والله سبحانه لم يحوِج عباده إلى ما نهاهم عنه، بل يجعل لهم في الطرق المباحة الشرعية ما يغنيهم عن الأمور المكروهة البدعية، فضلًا عن المحرمة الكفرية.

فالمنحرفون في هذا الباب قسمان: قسم يظنون وجود هذه الأمور بالكلية، وقوم يظنون أنها جائزة في الدين.

فالأولى هو معنى قول العلماء: إن السحر حق -كما قالوا: إن العين حق- أي هو موجود، لكن ذلك لا يبيحه، ولا يخرج الكافر عن أن يموت كافراً[1]؛ كما أن الأصنام كانت تخاطبهم منها الجن وتخبرهم بأشياء، وذلك لا يمنع أن يكون كفراً، ولولا ذلك وأمثاله ما عُبدت الأصنام، فإن في عبادتها من الأسرار والأسباب ما يطول وصفه. ومن المشهور الثابت بأرض المشرق والمغرب في أرض الشرك: أن الميت إذا مات يرَونه قد جاء من الغد، فيرد ودائعه، ويقضي ديونه، ويجتمع بأهله ويحادثهم ويقوم عنهم، وهم شياطين يتمثلون في صور الموتى.

وكذلك الجني يلتبس المصروع حتى يزبد ويرغي، ويتكلم على لسانه بكلام ليس من كلام المصروع، تارة يُفقه /١٨٧ب/ وتارة لا يفقه. وكذلك أهل العبادة الفاسدة من أهل الشرك وأهل البدع، إذا حضروا سماع المكاء والتصدية يدخل الشيطان في أحدهم، حتى يتكلم على لسانه بما لا يفقه، حتى يصعد يقعد فوق زج الرماح والناس يرونه، وحتى يقعد في النار، ويحمي الحديد ويلصقها بالجلد. وقد ضربت مرة مصروعًا -إما مائة عصى أو أكثر- ضرباً شديداً على عنقه، والضرب واقع على الجني، والمصروع لا يحس[2] بذلك، ولما استفاق لم يكن بعنقه أثر أصلاً.

فالكلام في وجود هذه الأمور وحقائقها وأسبابها لون، والكلام في الحكم الشرعي

(١) في المخطوط: كافر.
(٢) في المخطوط زيادة: له. ولكن ضرب عليها الناسخ، والسياق سليم دونها.

فيها لون. فكيف يرجع إلى عرف العادة في مسمى السحر ومعناه، وكثيرٌ من الخائضين في العلم لا يعرفون كثيراً من ذلك؟! ولهذا كان السلف يجزمون بتحريم ما ظهر تحريمه، وما أشبه أمره عليهم كرهوه ونهوا عنه، ولم يجزموا فيه بشيء حتى يعرفوا حقيقته.

فنقل البُرزاطي[1] عن الإمام أحمد بن حنبل أنه سئل عن رجل يزعم أنه يعالج المجنون -يعني المصروع- بالرقى والعزائم، ويزعم أنه يخاطب الجن ويكلمهم وفيهم من يخدمه، فترى أن يُدفع إليه المجنون فيعالجه؟ فقال: ما أدري ما هذا! ما سمعت في هذا شيئاً، ولا أحب لأحد أن يفعله[2].

فهذا الذي سألوا عنه أحمد ليس فيه من الظاهر ما هو محرم، فإن نفع المسلم وإزالة الضرر عنه حسن، ولهذا قال النبي ﷺ: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»[3]. وقال سعيد بن المسيب في الرجل يؤخذ عن المرأة فيلتمس من يداويه، فقال: إنما نهى الله عمّا يضر ولم ينه عما ينفع.[4] وقال أيضاً: إن استطعت أن تنفع أخاك فافعل.[5]

لكن لما ذكروا قالوا له: إنه يزعم أنه يخاطب الجن ومنهم: من يخدمه. كان هذا محتملاً أن يكون مشروعاً في دين الإسلام، واحتمل أن يكون فيه ما هو شرك وفساد، فقال أحمد: ما أدري ما هذا، وقال: لا أحب لأحد أن يفعله. فإنه من الشبهات التي من تركها فقد استبرأ لدينه وعرضه، وإن كان فيه منفعة، لكن قد تكون المضرة أكثر من نفعه.

وقال أبو محمد[6]: أما من يحل السحر؛ فإن كان بشيء من القرآن، أو بشيء من الذكر والأقسام والكلام الذي لا بأس به، وإن كان بشيء من السحر فقد توقف أحمد

---

(١) الفرج بن صباح البرزاطي أحد طلاب الإمام أحمد وقد سمع منه عدة مسائل. انظر ترجمته في طبقات الحنابلة (٢/ ٢٠٠)

(٢) ذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية والمنح المرعية (١/ ١٩٨) وزاد: تركه أحب إلي.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٩٩) كتاب السلام من حديث جابر رضي الله عنه، قال جابر: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى، قال: فعرضوها عليه، فقال: فذكر الحديث.

(٤) علقه البخاري في صحيحه في كتاب الطب باب هل يستخرج السحر؟ رقم (٥٧٦٥)

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٢٧) وإسناده صحيح.

(٦) في المغني (١٢/ ٣٠٤)

عنه. قال الأثرم: سمعت أبا عبدالله سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر، فقال: قد رخص فيه بعض الناس. قيل لأبي عبد الله: إنه يجعل في الطنجير[١] ماء ويغيب فيه، ويعمل كذا؟ فنفض يده كالمنكر، وقال: ما أدري ما هذا! قيل له: فترى أن يؤتى مثل هذا لحلّ السحر، فقال: ما أدري ما هذا!

وقد جعل بعضهم هذا رواية عن أحمد في «المقنع»[٢] من حل السحر. قالوا: ونقل عنه /١٨٨أ/ مهنّا صريحاً أنه لا بأس بحل السحر عن المسحور، واختاره أبو بكر الخلال[٣]. ذكرها القاضي أبو يعلى في «كتاب الطب». ولقائل أن يقول: ما كان من السحر فإنه لا يرخّص فيه، وأما حلّه بما ليس بسحر ولا محرم فلا بأس به. ونظير جواب أحمد: جواب ابن سيرين؛ فإنه سئل عن امرأة تعذبها السحرة، فقال رجل: خُطَّ خطًّا عليها، واغرز السكين عند مجمع الخط، واقرأ القرآن، فقال محمد بن سيرين: ما أعلم بقراءة القرآن بأساً على حال من الأحوال، ولا[٤] أدري ما الخط ولا السكين[٥].

قلت: معالجة المصروع والمسحور ونحو ذلك يشبه الرقى ونحوها، وهذا الباب قد يرخص منها في الرقى الجائزة، وأما المجهولة أو التي فيها شرك فلا. وكذلك ما فيه عدوان وظلم لإنسي أو جني؛ كقتل من لا يجوز قتله من إنسي أو جني، وإزالة عقله، ونحو ذلك، فإن هذا محرم الجنس. وما ذكر في السؤال من أنه يتلو على الجن العزائم والأقسام، فما كان منها مجهول المعنى أو متضمنًا للشرك أو غيره من المحرمات فإنه لا يجوز.

---

(١) الطنجير: الآنية. تهذيب اللغة (٦/ ١٠٣).

(٢) انظر حاشية سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب على المقنع (٣/ ٥٢٤)

(٣) الإمام، الحافظ الفقيه، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي الخلال. توفي في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة وثلاث مائة. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٩٧).

(٤) في المخطوط: فلا. والمثبت من المطبوع.

(٥) قال ابن وهب: سألت مالكا عن المرأة التي ترقي بالجريدة والملح، وعن الذي يكتب الكتاب للإنسان: ليعلقه عليه من الوجع، ويعقد في الخيط الذي يربط به الكتاب سبع عقد، والذي يكتب خاتم سليمان في الكتاب، فكره مالك ذلك كله، وقال: هذا لم يكن من أمر الناس القديم، وكان العقد في ذلك أشد كراهية، وكان يكره العقد جداً. قال أبو عمر: أظن هذا – والله عز وجل – أعلم لقول الله تعالى: (ومن شر النفاثات في العقد)، وذلك عند أهل العلم ضرب من السحر. الاستذكار (٢٧/ ٣٣)

وأما التبخير، فإنه هو في شريعة الإسلام من جنس الطيب، فيشرع حيث يشرع الطيب، لا يشرع للتقرب به إلى الكواكب، والجن، والتبخير للكواكب السبعة أو غيرها، أو الأرواح – التي يقال: إنها موكلة بها أو بآياتها! ونقش الخواتيم لها، والنقش على الآنية، والمرايا، والخيوط، والمجهولين، والصور، ونحو ذلك، ما يسمى طلاسم، وجعل هذه الطلاسم تحت السماء والكواكب –وهو الذي يسمونه: التنجيم–، واستدعاء المطلوب من الملائكة أو الجن أو الكواكب، فهذا ونحوه حرام باتفاق المسلمين، بل هو من جنس الشرك بالله الذي بعث الله الأنبياء بالنهي عنه، بل هذا من أعظم أصول الشرك بالله وعبادة ما سواه.

فإن المشركين إنما كانوا يطلبون مما يشركون به جلب منفعة ودفع مضرة بمثل هذه الأمور، ومثل هذا لا يشتبه أمره على أحد من علماء المسلمين، ولهذا لم يختلف في ذلك أحد من العلماء. وإنما الذي اشتبه على بعضهم: التعزيم، الذي لم يظهر فيه منكر، وقد جعله من جعله من أكابر العلماء من السحر الذي يكفر صاحبه، ومن رخص في شيء من ذلك فإنما رخص فيما ينفع ولا يضر؛ كما صرح بذلك أبو محمد، فيقول: أما إذا قرئ على المصروع شيء من القرآن أو الذكر أو الدعاء المشروع حتى يبرأ، فهذا لا بأس به(١).

وهذا مما لا شبهة فيه؛ فإن هذا من جنس سائر التعويذات الشرعية، كما كان النبي ﷺ يعوّذ الحسن(٢) والحسين(٣): «أُعيذكما بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامّة، ومن /١٨٨ب/ كل عين لامّة»(٤). ومثل قوله: «أعوذ بكلمات الله التامة، من غضبه

(١) في المغني (١٢/ ٣٠٤)
(٢) الحسن بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي سبط رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وريحانته. توفي سنة خمسين وقيل: سنة إحدى وخمسين. الاستيعاب في معرفة الأصحاب(١/ ٣٨٣) الإصابة في تمييز الصحابة(٢/ ٦٠)
(٣) الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله المدني سبط رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وريحانته استشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين، وله ست وخمسون سنة. الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/ ٣٩٢)
(٤) أخرجه البخاري (٣٣٧١) كتاب أحاديث الأنبياء من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون»[1]. ومثل العوذة التي علّمه جبريل، لما جاءه الشيطان بشعلة النار وهو في الصلاة، وهي قوله: «أعوذ بكلمات الله التامّات، التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر، من شر ما ذرأ وبرأ، ومن شر ما ينزل في السماء ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما يلج في الأرض ومن شر ما يخرج منها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر كل طارق إلا طارقًا يطرق بخير، يا رحمن»[2]. ومن جنس قراءة آية الكرسي عند المنام، لمّا ذكر له أبو هريرة[3] أن الشيطان الذي جاءه يسرق التمر، قال له: إذا قرأتها لا يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان، حتى تصبح. وقال له النبي ﷺ: «صدقك وهو كذوب»[4]. وقد ثبت في الصحيحين أن طائفة من الصحابة رقوا لديغاً بفاتحة الكتاب، فانطلق يتفل عليه ويقول: الحمد لله رب العالمين. فكأنما نشط من عقال، وأخذوا على ذلك جُعْلاً، وأقرّهم النبي ﷺ على ذلك، وقال: «إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله»[5]. وقال: لمن أكل برقية باطلة، «لقد أكلتم

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده(٢٧/١٠٨) وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٦/٨) وغيرهما من طريق محمد بن يحي بن حبان عن الوليد بن الوليد رضي الله عنه ، قال الحافظ في الإصابة (٣/٦٤٠): وهو منقطع، لأن محمد بن يحي لم يدركه. وله طريق آخر، أخرجه الإمام أحمد في مسنده(١١/٢٩٥) وأبو داود(٣٨٩٣) كتاب الطب باب كيف الرقى، والترمذي (٣٥٢٨) كتاب الدعوات، وغيرهم من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به. قال الترمذي: حديث حسن غريب. وصححه الحاكم في المستدرك (١/٥٤٨) والألباني في السلسلة الصحيحة(٢٦٤).

(٢) جاء من عدة طرق مرسلة يتقوى بعضها ببعض: منها: ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده(٢٤/٢٠٠) وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٧/٨) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٢٣٧) وغيرهم من طريق أبي التياح قال: سأل رجل عبد الرحمن بن خنبش، قال البخاري: في إسناده نظر. انظر الإصابة(٢/٣٩٦)، وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٧٢٦) كتاب عمل اليوم والليلة، ذكر ما يكب العفريت ويطفئ شعلته. من طريق عياش الشامي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ورجح النسائي والكتاني كما في تحفة الإشراف(٦/٤٠٩) إرساله، وجوده العراقي في تخريج الإحياء(١/٣٠٣) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٣٨)

(٣) أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل، اختلف في اسمه واسم أبيه قيل -وهو الأرجح- عبد الرحمن بن صخر مات سنة ثمان وقيل تسع وخمسين. الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/ ١٧٦٨) الإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٣٤٨)

(٤) أخرجه البخاري (٢٣١١) كتاب الوكالة باب إذا وكل رجلاً...من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري (٥٧٤٩) كتاب الطب باب النفث في الرقية، ومسلم (٢٢٠١) كتاب السلام من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

برقية حق»[1].

وكذلك من رقى المسحور بالرقى الشرعية، فهذا حسن لا شبهة فيه، وأما استحضار الجن بآيات القرآن وغيرها بإزالة عقل عاقل، ومخاطبة الجن على لسانه أو غير لسانه، وتصديقهم فيما يخبرون به من مواضع الغياب، والأمور المسروقة ونحو ذلك، وأخذ الناس بمجرد هذا الإخبار، فهذا لا يجوز لوجهين:

أحدهما: أن في هذا ظلماً للمصروع غير مستحق عليه، وذلك بإزالة عقل عاقل لنفع غيره، بل أصل إزالة العقل محرم، لا سيما والذي يُصرع يبقى بعد الإفاقة فيه نوع من الخبل، وفيه تطريق للجن عليه.

والوجه الثاني: أنه لا يوثق بخبر الجن، ولا بخبر المصروع عنهم مع تيقّن حضورهم؛ فإنه لم يُعرف صدقهم وعدلهم، بل أهل التجارب لهذه الأمور يعلمون أن هذه الأخبار يكثر فيها الكذب، بل قد يكون الكذب فيها أكثر من الصدق، فيبقى مثل أخبار المنجمين وأمثالهم ممن لا يجوز الاعتماد على أخبارهم، وكذلك أخبار الكهان، فإنه قد علم أن الكهان تخبرهم الشياطين بالخبر الذي يسترقونه من السماء، ومع هذا فقد نهى النبي ﷺ عن إتيانهم؛ لأنهم يخلطون الصدق بالكذب. ففي الصحيح عن معاوية بن / ١٨٩أ/ الحكم السلمي[2]، قال: قلت: يا رسول الله، إن فينا قومًا يأتون الكهان؟ قال: «فلا تأتوهم»[3]. وفي الصحيح عن عائشة أن النبي ﷺ سئل عن الكهان؟ فقال: «ليسوا بشيء». فقيل له: إنهم يخبرون بالشيء فيكون؟ فقال: «تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني، فيقرها في أذن وليّه كما تقر الدجاجة»، أو كما قال ﷺ[4]. وفي

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٦/ ١٥٦) وأبو داود (٣٨٩٧) كتاب الطب باب كيف الرقى، والنسائي في الكبرى (٧٤٩٢) كتاب الطب باب ذكر ما يُرقى به المعتوه، وغيرهم من طريق الشعبي عن خارجة بن الصلت عن عمه علاقة بن صحار رضي الله عنه. صححه الحاكم في المستدرك (١/ ٥٥٩)، والألباني في الصحيحة (٢٠٢٧).

(٢) معاوية بن الحكم السلمي صحابي نزل المدينة. الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/ ١٠٨٩) الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ١١٨).

(٣) أخرجه مسلم (٥٣٧) كتاب المساجد من حديث معاوية بن الحكم رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري(٥٧٦٢) كتاب الطب باب الكهانة، ومسلم(٢٢٢٨)كتاب السلام من حديث عائشة رضي الله عنها.

الصحيح أنه قال لابن صيّاد: «ما ترى؟»، قال: أرى عرشًا على الماء. قال: «بما يأتيك؟»، قال: يأتيني صادق وكاذب. فقال: «إني قد خبأت لك خبيئاً، ما هو؟»، قال: الدخ. فقال له النبي ﷺ: «اخسأ، فلن تعدو قدرك»[1].

أي إنما أنت من إخوان الكهان، الذين يكذبون تارة ويصدقون أخرى. فهذا المصروع الذي تخبره الجن بما يخبرون به، غايته أن يكون كالكاهن الذي يخبره رئيُّه، ومن المعلوم: أنه لا يجوز تصديقه ولا إتيانه، بل قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من أتى عرّافاً فسأله عن شيء فصدّقه، لم يقبل الله له صلاة أربعين يوماً»[2]. ولهذا نص الإمام أحمد وغيره على أن العراف والكاهن بمنزلة الساحر. فإذا كان هذا الكاهن الذي لم يصرعه أحد، ولم يُزل أحدٌ عقله، ولا ظلمه، ولا استحضر أحدٌ الجن، بل أتوه باختيارهم، لا يجوز إتيانه ولا تصديقه بما يخبره، بل تجب عقوبته كما يعاقب الساحر[3]، فكيف بمن يقصد له صرعه إزالة عقله، وإحضار الجن له، وإكراههم على أن يخاطبوا على لسانه أو غير لسانه؟!

وأيضًا فإنه لا يجوز الاستعانة بالجن ولا غيرهم على ما هو ظلم، ولا يجوز ظلم الجن ولا الإنس، ولا يجوز لأحد أن يحكم في أحد من الجن والإنس إلا بحكم الله ورسوله. فإذا قدّر أن المصروع لا يبرأ إلا بما فيه ظلم لغيره وعدوان عليه، لم يجز ذلك. وهؤلاء يزعم أحدهم أنه يقتل الجن ويحرقهم بالنار، والنار لا يعذب بها إلا رب النار[4]، ومذهب الأئمة الأربعة: أنه لا يجوز لنا أن نعذب بالنار ابتداء، لكن على سبيل المقابلة في أحد قولي العلماء؛ فإذا حَرّق شخص شخصًا حُرق في مذهب الشافعي، وأحمد

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٥٤) كتاب الجنائز باب إذا أسلم الصبي فمات، ومسلم (٢٩٣٠) كتاب الفتن من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٠) كتاب السلام من حديث صفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم.

(٣) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:.. واقتلوا كل ساحر وكاهن. رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٢٦٩)، والبرتي من طريق آخر في مسند عبد الرحمن بن عوف (٣٦) بإسناد صحيح.

(٤) أخرجه البخاري (٣٠١٦) كتاب الجهاد باب لا يعذب بعذاب الله، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وأيضاً أخرجه (٣٠١٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

في إحدى الروايتين عنه. وهل يجوز رمي الكفار بالنار لغير ضرورة ولا مقابلة[1]؟ فيه قولان مشهوران للعلماء، هما روايتان عن أحمد، ومن جوّزه قال: هذا ليس فيه قصد لتحريقهم؛ كتيبتهم ورميهم بالمنجنيق، فإن هذا يجوز بالنص وإجماع الأئمة، وإن كان قد يتضمن قتل النساء والصبيان، ولا يجوز تعمد قتلهم، ومن منعه قال: إن فيه تعذيباً / ١٨٩ب/ بالنار لغير مقابلة ولا ضرورة.

وأيضًا فمجرد صرع شخص لا يبيح قتل الصارع، اللهم إلا أن يقال: إن هذا الصارع صائل لا يندفع صوله إلا بالقتل، ولا يمكن قتله إلا بالتحريق، فهذا يجوز، لكن هؤلاء لا يقفون عند الحدود الشرعية لو كانوا صادقين فيما يقولونه.

وأما لو قدّر أنه يمكن سؤال جني يصدق من غير ظلم، فهذا جائز؛ كما يُذكر عن أبي موسى الأشعري[2] أنه أبطأ عليه خبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فجاء إلى امرأة لها قرين، فقالت لقرينها: أين عمر؟ فقال: تركته الآن وهو يدهن إبل الصدقة[3]. وهذا فيه أن أبا موسى سأله سؤالًا لا ظلم فيه، كما يسأل الإنسي، فأجابه جواباً أوجب طمأنينة قلبه، ولم يعاقب به أحداً. وخبر المجهول في هذا الباب حتى يستأنس به، كما لو كان لرجلٍ غائبٌ، فقدمت قافلة فسأل بعضهم عن غائبه، فأخبره بحياته وصحته، فإن هذا يطيّب قلب السائل من غير أن يجعل مثل هذا الإخبار موجباً لعقوبة أحد ولا مطالبته. والمرأة – هنا – كان لها قرين، لم يكن في سؤالها صرع لها، ولا استحضار للجن ليدخلوا فيها.

ونظير هذا أن يصرع إنسان لا إعانة له على صرعه، فيسأل سائل ذلك الجني فيخبره بأمور، فهنا يكون إخباراً له بغير ظلم لأحد، وإخباره إخبار مجهول، إن اقترن به ما يدل على صدقه أو كذبه، وإلا توقف عنه، فإنّ خبر المجهول لا يصدّق ولا يكذّب.

---

(١) في المخطوط: مقاتلة.

(٢) عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري صحابي أمره عمر ثم عثمان. مات سنة خمسين. الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/ ١٧٦٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ١٨١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة من طريقين كلاهما عن سالم بن عبد الله عن أبي موسى، وفيه انقطاع، لم يسمع سالم من أبي موسى، والطريق الأول(٣٠٤) فيه يحي بن يمان وهو ضعيف، والثاني (٣٨٠) فيه عنعنة الوليد بن مسلم، وهو مدلس تدليس التسوية.

فأصل هذا: أن يُعلم أن الجن أمةٌ من الأمم، مأمورة ومنهيّة كالإنس، باتفاق المسلمين. واتفق المسلمون على أن رسول الله ﷺ مبعوث إلى الجن والإنس، بل وغير المرسل[(١)] إليهم، كما ذكر الله ذلك في سورة الأنعام، والأحقاف، والرحمن، وقل أوحي، لكن اختلف الصحابة: هل رآهم النبي ﷺ؟ على قولين؛ فقال ابن مسعود[(٢)] [(٣)] والجمهور: رآهم، وهو الصحيح. وقال ابن عباس[(٤)]: لم يرهم، ولكن أوحي إليه ما قالوا وما فعلوا[(٥)]. واختلف العلماء: هل منهم رسل أم نُذُر؟ على قولين؛ أصحهما أن الرسل من الإنس خاصة وأن الجن فيهم النُذُر، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ [(٦)] إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ ﴾ (يوسف: ١٠٩).

واتفق العلماء على أن من كفر منهم يدخل النار. وأما مؤمنوهم، فهل يدخلون الجنة، أو يكون جزاؤهم السلامة من العذاب؟ على قولين؛ أصحهما أنهم يدخلون الجنة، وهذا يروى عن مالك والشافعي وأحمد وأبي يوسف[(٧)] ومحمد[(٨)]، والآخر يروى عن أبي حنيفة، إن صح عنه. وفيهم المسلم والكافر، والسني والبدعي.

وإذا كان كذلك، لم يجز لأحدٍ أن يُعاملهم / ١٩٠أ/ إلا بشريعة الله التي تشرع معاملة

---

(١) في المخطوط (الرسل)

(٢) عبد الله بن مسعود الهذلي، أبو عبد الرحمن، من السابقين الأولين، ومن كبار العلماء من الصحابة،أمّره عمر على الكوفة. ومات سنة اثنتين وثلاثين. الإصابة في تمييز الصحابة (٢ /٣٦٨)الاستيعاب في معرفة الأصحاب(٣/ ٩٨٧).

(٣) أخرجه مسلم (٤٥٠) كتاب الصلاة، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وانظر في ذلك تفسير ابن جرير (٢١/ ١٦٣) وتفسير ابن كثير (٤/ ١٦٢) من سورة الأحقاف.

(٤) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب. أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة. مات سنة ثمان وستين بالطائف. الإصابة في تمييز الصحابة (٢ /٣٣٠) الاستيعاب في معرفة الأصحاب(٣/ ٩٣٣).

(٥) أخرجه البخاري (٧٧٣) كتاب الأذان باب الجهر بقراءة صلاة الصبح، ومسلم (٤٤٩) كتاب الصلاة واللفظ له، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٦) قراءة الجمهور وأما قراءة حفص عن عاصم فهي بالكسر (نُوحي). انظر الحجة في القراءات(ص ٣٥١).

(٧) القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري. توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة. سير أعلام النبلاء (٨/ ٥٣٥)

(٨) الإمام محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، أبو عبد الله الشيباني، الكوفي، صاحب أبي حنيفة. توفي سنة تسع وثمانين ومائة. سير أعلام النبلاء (٩/ ١٣٤).

مثلهم بها، ولا يجوز أن يأمر[1] أحدٌ أحدًا منهم إلا بما يجوز أن يؤمر به الإنسي، ولا يُستعان به إلا فيما يستعان به الإنسي، ولا يُعاقب إلا كما يعاقب الإنسي. وقد حرّم النبي ﷺ الاستنجاء بالعظم والروث؛ لأنهما طعامهم وطعام دوابهم[2]، فنهى عن الاستنجاء لما في ذلك من إفساد طعامهم وعلف دوابهم، فكان ذلك دليلًا على أنه لايجوز العدوان عليهم بما هو أكثر من ذلك، وإن كان في ذلك منفعة للعبد، كما له في الاستنجاء منفعة إزالة النجاسة عنه. ولايجوز لأحد تسخيرهم بغير حق، كما لايجوز تسخير الإنس بغير حق.

ولهذا يوجد عامة هؤلاء المعزّمين فيهم من الذلة وسواد الوجه وقسوة القلب وضعف الإيمان والظلم؛ على ما يأتونه من الكذب والشرك، ويحصل لهم من الضرر في أنفسهم وأولادهم وأهلهم من الجن بحسب ما يعادون به الجن. فإنهم تارة لا يتقون الله في الجن، بل يظلمونهم بحسب الإمكان، فيتسلطون عليهم لظلمهم، وتارة يكونون[3] عاجزين عن مدافعة الجن فتؤذيهم الجن ظلماً وعدواناً، وفيهم من يدخل الجني فيه بعد أن يفارق الجني للمصروع.

وأصل هذا كله مِنْ ترك الاعتصام بالكتاب والسنة، ولزوم التوحيد، والصدق، والعدل. فمن التزم الصراط المستقيم بالإيمان والتقوى كان سعيدًا في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ١٠٣). وهذا عامّة ما تسلط الجن -إما بأنفسها وإما بإرسال بعض الإنس- على أهل الكفر والفسوق، ومن يكون ناقصاً في عقله ودينه. كما أن شياطين الإنس وفساقهم إنما يتسلطون على الرجل فيضرّونه في دينه ودنياه بحسب ضعفه وعجزه عنهم، فمن كان أنقص عقلاً ودينًا كان إفسادهم لعقله ودينه أهون عليهم، ومن كان أعجز عن دفعهم عن نفسه وماله كان تسلطهم على نفسه وماله أهون عليهم، فهكذا الجن. ومن له خبرة بشيء من هذا الباب فعنده من هذه الأمور

(١) في المخطوط (يؤمر).
(٢) سبق من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند مسلم.
(٣) في المخطوط: يكون.

ما يعرف به تحقيق ما قلناه. وتمام هذا: أن تعلم أن الأمور المشروعة -واجبها ومستحبها- يزيد العبد إيماناً وقوة في عقله وقلبه وعلمه ودينه وخُلُقه، وعكس ذلك الأمور المحرمة، كما يروى عن ابن عباس أنه قال: إن للحسنة لضياء في الوجه، ونوراً في القلب، وقوة في البدن، وسعة في الرزق، ومحبة في قلوب الخلق(١). وهؤلاء / ١٩٠ب / المعزّمون معاقبون بهذه الأمور؛ من ظُلْمَة القلوب، وسواد الوجوه، ووهن الأبدان، ونقص الأرزاق، والبغضة في قلوب الخلق، حتى إن الذين يقضون حوائجهم من إبراء مصروعهم وإخبارهم بالشخص الغائب والمال المسروق تجدهم مع هذا يمقتونهم ويبغضونهم، كما يبغض الناس من يعيبهم شهادة الزور والدلالة على الفاحشة أو نحو ذلك. فإن الله جعل العز في طاعته وطاعة رسوله، وجعل الذل في معصيته ومعصية رسوله، كما في دعاء القنوت: «إنه لا يذل من والَيت، ولا يعز من عادَيت»(٢).

---

(١) لم أجده من قول ابن عباس رضي الله عنهما، ولكن للحسن البصري كلام نحوه فقال: العمل بالحسنة نور في القلب وقوة في البدن، والعمل بالسيئة ظلمة في القلب، ووهن في البدن. رواه ابن أبي الدنيا في التوبة (١٩٣) (١٩٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٧٢١)(١٧١٨) وأبو داود (١٤٢٥) كتاب الصلاة باب القنوت في الوتر، والترمذي (٤٦٤) أبواب الوتر باب ما جاء في القنوت في الوتر، والنسائي في الكبرى (١٤٤٦) كتاب قيام الليل وتطوع النهار، الدعاء في الوتر، وابن ماجه (١١٧٨) كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب ما جاء في القنوت في الوتر. وغيرهم من طرق عن أبي إسحاق السبيعي وابنه يونس عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه أن يقول في قنوت الوتر. حسنه الترمذي في سننه وصححه النووي في الخلاصة(١٤٩٩) وابن الملقن في البدر المنير(٣ / ٦٣٠) والألباني في الإرواء (٤٢٩) وفي أصل صفة الصلاة (٣ / ٩٧٣). وقد خالف شعبة أبا إسحاق السبيعي فرواه عن بريد به ولم يذكر قنوت الوتر: أخرجه أحمد في مسنده (١٧٢٣) والدارمي في سننه(١٥٩٩) والطيالسي في مسنده (١٢٧٥) وابن خزيمة في صحيحه (١٠٩٦) وابن حبان في صحيحه (٧٢٢) وغيرهم، ورجح روايةَ شعبة: ابنُ خزيمة في صحيحه (٢ / ١٥٢) وابنُ حبان كما في إتحاف المهرة (٤ / ٢٩٥) والبدر المنير (٣ / ٦٣٤) قال ابن حبان: لم يقل شعبة في حديثه: قنوت الوتر، وهو أحفظ من مائتين مثل أبي إسحاق وابنه...ا.ه وقواه الحافظ في التلخيص (٢ / ٧٠٦) وأشار إلى هذه العلة البزار في مسنده (٤ / ١٧٧) وحكم عليها شيخنا عبيد الجابري أنها لفظة شاذة كما في سؤال وُجه له بعنوان(ننصح أئمة المساجد أن يكتفوا بالدعاء المعروف)، فخلاصته أن هذا الدعاء ليس خاصاً بقنوت الوتر.

وأما لفظة (ولا يعز من عاديت) فأثبتها الحافظ في التلخيص(٢ / ٧٠٩) والألباني في أصل صفة الصلاة(٣ / ٩٧٤)، وأنكرها النووي وتبعه ابن رفعة كما في التلخيص(٢ / ٧٠٩) وهو الأرجح، لأن هذه الزيادة جاءت من أبي إسحاق بسبب تخليطه وتدليسه، وليست هي في رواية ابنه يونس وهو أرفع درجة في الحفظ من أبيه، وكذلك خالفه الحسن بن عبيد الله وهو ثقة عن بريد به كما عند الدولابي في الذرية الطاهرة(١٣٥) والطبراني في الكبير(٢٧٠٨)، وقد اضطرب أبو إسحاق السبيعي في إثباتها ونفيها،=

قال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ٦٣ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِۚ لَا تَبۡدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ٦٤ وَلَا يَحۡزُنكَ قَوۡلُهُمۡۘ إِنَّ ٱلۡعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًاۚ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ (يونس: ٦٢ – ٦٥). والله أعلم.

سؤال: في امرأة تخبر النساء بأشياء: يموت زوجك، يطلّقك، يجري كذا وكذا، ولا يظهر له صحة، وقد أتعبت النسوان، وأظهرت السحر والبهتان؛ فما يجب عليها؟ أجاب شيخ الإسلام تقي الدين قائلًا ـ فيما نُقل من خطه:

الحمد لله رب العالمين. هذه إن كانت ساحرة أو كاهنة فإنها تُقتل، وإن لم تكن ساحرة بل تكذب وتأكل أموال الناس بالباطل ونحو ذلك؛ فإنها تعاقب عقوبة بليغة تردعها وأمثالها عن مثل ذلك. والله أعلم.

=فلهذا أخرج أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وابن أبي شيبة وغيرهم رواية أبي إسحاق بدون تلك الزيادة، وإنما جاءت الزيادة عند الطبراني في الكبير(٢٧٠٣) (٢٧٠٥) والبيهقي في سننه الكبير(٢/ ٢٠٩).

الخاتمة

١ – وجوب توحيد الله تعالى وصرف جميع العبادات له، وأنه أصل الدين وأساسه، وتحريم الشرك وأنواعه من عبادة الأوثان والكواكب والشياطين وغيرهم.

٢ – إجماع الصحابة رضي الله تعالى عنهم على قتل الساحر، وتحريم إتيانه والذهاب إليه، وتحريم حل السحر بشيء من الشرك أو من المحرمات، سواءً كان بسحر مثله أم بغيره.

٣ – كل رقية فيها شرك فإنه لا يجوز التكلم بها، وكل رقية لا يعرف معناها فلا يجوز التكلم بها؛ لإمكان أن يكون فيها شرك.

٤ – أئمة التوحيد من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم لم يكن من شأنهم معرفة تفاصيل الأمور الغيبية التي تتعلق بالجن من غير الكتاب والسنة، بل كرهوها وإن لم يظهر فيها وجه الفساد لخوفهم اشتمالها على الفساد.

٥ – كان السلف رحمهم الله تعالى يجزمون بتحريم ما ظهر تحريمه، وما أشبه أمره عليهم كرهوه ونهوا عنه، ولم يجزموا فيه بشيء حتى يعرفوا حقيقته.

٦– عدم الوثوق بالأخبار التي يخبر بها الجن، لأنهم لا يُعرف صدقهم وعدلهم، وأهل التجارب لهذه الأمور يعلمون أن هذه الأخبار يكثر فيها الكذب.

٧ – أن الأمور المشروعة – واجبها ومستحبها – تزيد العبد إيماناً وقوة في عقله وقلبه وعلمه ودينه وخلقه بعكس ذلك الأمور المحرمة.

٨ – من ابتلي بشيء من الأمراض ويريد إزالة مما ابتلي به بأي أمر كان ولو اشتمل على محرم من شرك وغيره، فإن صاحب الحاجة أعمى لا يعرف إلا قضاءها، فلا يدري كم من مفاسد الدين والدنيا تحصل بارتكاب المحرمات في مقابل زوال بعض الأمراض.

المصادر والمراجع

١ – القرآن الكريم.

٢ – الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)،ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط،الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٣ – الآداب الشرعية والمنح المرعية/ محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)/ الناشر: مكتبة الرسالة/ تحقيق: شعيب الأرنؤوط/ الطبعة ١٤٢١ه–٢٠٠٠م.

٤ – الاستيعاب في معرفة الأصحاب/ المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)/ المحقق: علي محمد البجاوي/ الناشر: دار الجيل، بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م.

٥ – الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والإختصار/ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي ٣٦٨هـ – ٤٦٣هـ/ تحقيق: عبدالمعطي امين قلعجي/ الناشر: دار قتيبة – دمشق – دار الوعي – حلب/ الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٦ – الإصابة في تمييز الصحابة/ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)/ تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض/ الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت/ الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ

٧ – أصل صفة صلاة النبي ﷺ/ المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)/ الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض/ الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦ م.

٨ – الأم/ الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)/الناشر: دار المعرفة – بيروت/سنة النشر: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

٩ – الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف/علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)/الناشر: دار إحياء التراث العربي.

١٠ – البداية والنهاية/المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)/تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي/ دار هجر/الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

١١ – البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير،المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)،المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض–السعودية،الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م.

١٢ – البناية شرح الهداية/أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)/الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان/الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

١٣ – البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة/المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)/حققه: د محمد حجي وآخرون/الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان/الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

١٤ – التاج والإكليل لمختصر خليل/ محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ)/الناشر: دار الكتب العلمية/الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ–١٩٩٤م.

١٥ – التاريخ الكبير / المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ) / الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن.

١٦ – التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب،الناشر: مؤسسة قرطبة – مصر،الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

١٧ – تهذيب اللغة/ محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)/المحقق: محمد عوض مرعب/الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت/الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

١٨ – جامع بيان العلم وفضله/المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)/تحقيق: أبي الأشبال الزهيري/الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية/الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

١٩ – جامع البيان عن تأويل آي القرآن / المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) / تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي / الناشر: دار هجر / الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

٢٠ – جامع المسائل/المؤلف : تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبدالسلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى : ٧٢٨هـ)/تحقيق : محمد عزير شمس/الناشر : دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع/الطبعة : الأولى ، ١٤٢٢هـ.

٢١ – الجرح والتعديل/ المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) / الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن –الهند/ الطبعة: الأولى، ١٢٧١هـ ١٩٥٢م.

٢٢ - خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام/ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى : ٦٧٦هـ)،المحقق : حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، الناشر : مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت،الطبعة : الاولى ،١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٣ - الذخيرة /أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)/المحقق: محمد حجي وسعيد أعراب ومحمد بو خبزة/الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت/الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م.

٢٤ - ذيل تاريخ الإسلام/ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار المغني، الطبعة الأولى١٤١٩ه، الرياض.

٢٥ - الرد الوافر/ محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ)/ المحقق: زهير الشاويش/الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت/الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ.

٢٦ - روضة الطالبين وعمدة المفتين/ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)/تحقيق: زهير الشاويش/الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان/الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

٢٧ - السبعة في القراءات/ لأبي بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد/ تحقيق شوقي ضيف/ الطبعة الثالثة دار المعارف.

٢٨ - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها،المؤلف: أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف)، عام النشر:١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٢٩ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة/المؤلف: أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري

الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)/دار النشر: دار المعارف، الرياض – المملكة العربية السعودية/الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

٣٠ – سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

٣١ – سنن أبي داود،المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)،المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد،الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٣٢ – سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ٣) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م.

٣٣ – سنن الدارقطني/أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)/حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم/الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان/الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م.

٣٤ – السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي/ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي٤٥٨هـ/دار النشر: مجلس دائرة المعارف/ حيدر أباد/سنة النشر:١٣٤٤هـ.

٣٥ – السنن النسائي/أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)/طبعة المطتبة السلفية باكستان/طبعة ١٤٢٢هـ.

٣٦ – سير أعلام النبلاء/المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)/المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف

الشيخ شعيب الأرناؤوط / الناشر : مؤسسة الرسالة / الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
٣٧ – شرح فتح القدير / المؤلف : كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ) / الناشر : دار الفكر.
٣٨ – الشرح الكبير على متن المقنع / عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (المتوفى: ٦٨٢هـ) / الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.
٣٩ – صحيح ابن خزيمة / أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ) / المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي / الطبعة الثانية ١٤١٢ه الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت.
٤٠ – صحيح البخاري / محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي / اعتنى به: محمد زهير بن ناصر الناصر / الناشر : دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) / الطبعة : الأولى، ١٤٢٢هـ.
٤١ – صحيح مسلم، المؤلف : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى : ٢٦١هـ) المحقق : محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٤٢ – الضوء اللامع لأهل القرن التاسع / شمس الدين أبو الخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) / الناشر : منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت.
٤٣ – طبقات الحنابلة / المؤلف : أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ) / المحقق : محمد حامد الفقي / الناشر : دار المعرفة – بيروت.
٤٤ – العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية / شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤هـ) / المحقق: محمد حامد الفقي / الناشر : دار الكاتب العربي – بيروت.

٤٥ – فتح الباري شرح صحيح البخاري/ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي/ الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ه/رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.

٤٦ – القاموس المحيط/المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)/تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة/بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي/ مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت –لبنان/الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٤٧ – الكافي في فقه الإمام أحمد/ أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)/الناشر: دار الكتب العلمية/الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م.

٤٨ – مجموع الفتاوى/ تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)/المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم/الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية/عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٤٩ – المستدرك على الصحيحين/ أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)/طبعة حيدر أباد.

٥٠ – مسند أبي داود الطيالسي، المؤلف: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩ م.

٥١ – مسند الإمام أحمد بن حنبل،المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)،المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة،الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١ م.

٥٢ – مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)،المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ – ٢٠٠٠ م.

٥٣ – المصنف/أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)/المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي/الناشر: المجلس العلمي- الهند/ المكتب الإسلامي – بيروت/الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.

٥٤ – المصنف في الأحاديث والآثار/ أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)/المحقق: كمال يوسف الحوت/ الناشر: مكتبة الرشد – الرياض/الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ه/وهناك طبعة أخرى طبعة الرشد تحقيق الجمعة واللحيدان. طبعة الأولى ٢٠٠٤م.

٥٥ – المعجم الكبير/ سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)/المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي/دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة/الطبعة: الثانية.

٥٦ – المغني /أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)/ الناشر: مكتبة القاهرة.

٥٧ – المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين)/المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)/الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان/الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥ م.

٥٨ – مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج/ شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)/الناشر: دار الكتب العلمية/ الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

٥٩ – المقنع/ موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي مع حاشيته للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب/ المكتبة السلفية القاهرة الطبعة الثالثة.

٦٠ – مواهب الجليل في شرح مختصر خليل/ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)/ الناشر: دار الفكر/ الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.